



دفع ما يوهم التعارض في البيان النبوي

دراسة بلاغية تطبيقية
على الحديث النبوي الشريف

د. عمر بن محمد عبدالرحمن

جامعة الأزهر

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بمدينة السادات

دفع ما يوهم التعارض في البيان النبوي

دراسة بلاغية تطبيقية على الحديث النبوي الشريف

الدكتور

عمر محمد عمر عبدالرحمن

أستاذ الحديث الشريف وعلومه المساعد

الطبعة الأولى ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٧ م



المقدمة

الحمدُ لله الذي بعث في الأميين رسولاً منهم يتلو عليهم آياته، ويزكيهم، ويعلمهم الكتاب والحكمة.

والصلاة والسلامُ على مَنْ آتاهُ اللهُ جوامع الكلم، وألهمه الفصاحة والبلاغة؛ فكان أفصح العرب لساناً وأخلصهم لغةً، وأعذبهم بياناً. اللهم صلِّ وسلِّم وبارك عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد ...

فالسنة النبوية المطهرة والأحاديث النبوية الشريفة، كثرٌ من كنوز الوحي الإلهي؛ جاءت تفصل ما أجمله القرآن، وتوضح ما أبهم فيه، وتبين ما تشابه منه، ومن ثمَّ فهي تحمل تراثاً إنسانياً عظيماً لا يحاكيه تراث آخر.

وإنَّ البلاغة النبوية التي خرجت ألفاظها ومعانيها من أظهر قلب موصول بجالقه، ونطق بها أشرف لسان نطق بوحي السماء؛ لتنال المنزلة الثانية بعد البلاغة القرآنية.

ولقد تعرضت السنة النبوية الشريفة على مر الأزمان والعصور لكثيرٍ من الطعون.

وإيماناً منا بضرورة الذود عن حياض هذه السنة؛ جاء هذا البحث مشاركةً مني وإسهاماً في الدفاع والرد على الافتراءات والبذاءات التي تحاول الإساءة والنيل من شخص



مرسولنا الكريم ﷺ، ومرمي السنّة المطهرة بأكاذيب وأقوال مزيفة مغرضة، تشكك المسلمين في هذه السنّة، وَمِنْ ثَمَّ تبعدهم عن مصدرهم الثاني للتشريع.

ويأتي أهمية هذا البحث في أنّه يحمل قضايا بلاغية مهمة جديدة بالبحث والدراسة؛ تظهر بعضاً من مروائع إبداعه ﷺ، وتبرز شيئاً من خصائص بلاغته العالية ﷺ.

كما أنّ من أهداف هذا البحث إبراز مكانة البلاغة النبوية، وخصائص أسلوبها.

وإنّما خص هذا البحث بقضية الدفع البلاغي لموهم التعارض العددي في البيان النبوي؛ نظراً لأنّ التركيب العددي يشغل موقعاً كبيراً في البيان النبوي الشريف.

إنّ الأحاديث النبوية التي اختلفت فيها الأعداد صراحة؛ من أهم الأسباب التي اتخذها المرجفون المشككون دليلاً على التعارض والتناقض بحسب زعمهم - ومن ثمّ جاء البحث ليفند ويبطل زعمهم.

كما لا يخفى أهمية الأعداد في دلالتها التشريعية وبناء الأحكام الشرعية.

وكذلك بلاغتها في دلالتها التأثيرية؛ لكونها عنصراً من عناصر التشويق والإثارة واللفت، وخاصة في سياق الإجمال والتفصيل وهذا من كمال بلاغته ﷺ.

ويتكون البحث من مقدمة، وصلب الموضوع، وخاتمة، وفهرسًا.

ففي المقدمة بينت فيها سبب اختيار الموضوع وأهميته ومنهجه.



وتأتي الخاتمة بأهم ما توصل إليه البحث .

وأخيراً فهرساً يضم الأحاديث النبوية التي وردت في البحث ثم أهم المصادر والمراجع .

أمّا عن المنهج الذي اعتمده فهو المنهج التحليلي الذي يدرك بلاغة التركيب العددي الوارد في ضوء مراعاة خصوصيات كل سياق ودلالات الألفاظ وخصائص التعبير .
وبعد

فإن كنت قد وفقت فيما بذلته من جهد في هذا البحث؛ فذلك الفضل من الله، وإن كانت الأخرى؛ فأرجو من الله العفو والعافية في الدين والدنيا والآخرة؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه .

المؤلف



دفع ما يوهم التعارض

في البيان النبوي

دراسة بلاغية تصيقية

علي الحديث النبوي الشريف



أولاً : دفع ما يوهم التعارض بين :

حديث : « آية المناق ثلاث..... »

وبين حديث : « أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً..... »

المحدث الأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « آية المناق ثلاث: إذا حدث كذب, وإذا وعد أخلف, وإذا اتمن خان».

المحدث الثاني: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً, ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا اتمن خان, وإذا حدث كذب, وإذا عاهد غدر, وإذا خاصم فجر»^[1].

بدأ المحدث الأول بقوله صلى الله عليه وسلم: « آية المناق ثلاث» أي أنّ علامة المناق الدالة على نفاقه وقبح نيته وفساد طويته ثلاث خصال.

وسر اختيار لفظ «آية» دون علامة؛ لأنّ الآية هي العلامة الثابتة, من قولك: تأييت بالمكان إذا تجبست به وثبتت, أي هي التثبيت والإقامة على الشيء.

والآية هي العلامة الظاهرة, وحقيقته لكل شيء ظاهر هو ملازمه لشيء لا يظهر ظهوره, وتستخدم في المحسوسات والمعقولات^[2].



كما أن إيتاء لفظ «آية» دون علامة، يوحى بالمهابة والإجلال، وَمِنْ تَمَّ أَطْلَقَتْ عَلَى آيَاتِ الْقُرْآنِ، وَإِطْلَاقُهَا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ لَهُ قَدْرٌ وَإِعْجَابٌ فِي خَلْقِهِ وَإِجَادِهِ، وَمِنْ تَمَّ قَالَ الْقُرْآنُ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾ [النحل "آية ١٣"] .

وأفرد كلمة «آية» وكان الأصل أن تأتي جمعا ليطلق الخبر "المعدود" الذي هو «ثلاث» أي: ثلاث خصلات، فيقال: آيات المنافق ثلاث. وأتى بها مفردة على إرادة الجنس، أي أن كلام من الثلاث آية، أو أن يقال: كل الثلاث معا آية، حتى إذا اجتمعت تكون آية واحدة. بمعنى أن الآية: اجتماع هذه الثلاث [3].

ومرجح الإمام المحافظ ابن حجر كونها على إرادة الجنس [4].

وأضاف «آية» إلى «المنافق» ليؤكد أن هذه العلامات خاصة به دون غيره.

والمنافق هو الذي يظهر خلاف ما يطن.

وجاء في لسان العرب: «والنفاق: الدخول في الإسلام من وجه، والخروج عنه من آخر، مشتق من نفاق اليربوع، وهو اسم إسلامي لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به، وهو الذي يستبرك كفره ويظهر إيمانه.

وإنما سمي منافقا؛ لأنه نافع كاليربوع، وهو دخوله نفاقه (أحد جحره)، يقال: قد نفق به ونفاق، وله جحر آخر يقال له: القاصعاء فإذا طلب قصع فخرج من القاصعاء، أو يدخل في القاصعاء ويخرج من النفاق، فيقال: هكذا يفعل المنافق يدخل في الإسلام،



ثم يخرج منه غير الوجه الذي دخل فيه . وقيل المنافق مأخوذ من النفق وهو السرب تحت الأرض يستبر من يدخل فيه» [15].

والمعاني السابقة تطلق على نفاق العقيدة وهو النفاق الأكبر، الذي يظهر صاحبه الإسلام ويبطن الكفر، وهو ليس مقصود الحديث الذي معنا .

أمّا النفاق المقصود في الحديث هو النفاق العملي والنفاق العريفي، لا النفاق الإيماني «وهو ما يكون سره خلاف علنه، وهذا هو المراد إن شاء الله تعالى» [16].

والتأمل في المعنى اللغوي لكلمة: "نفق" بخلاف ما سبق ذكره، يلحظ أنها تدل على المضي والنفاد والخروج.

يقول الراغب: «نفق الشيء مضي ونفذ، ينفق إمّا بالبيع، ونفق القوم، إذا نفق سوقهم، وإمّا بالموت: نحو نفقت الدابة نفوقاً. وإمّا بالفناء نحو: نفقت الدراهم تُنفق وأنفقتُها» [17].

من خلال ما سبق يمكن القول:

إنّ المضي والنفاد إشارة إلى مضي ونفاد نور الإيمان من قلب المسلم الذي اجتمعت فيه خصال النفاق جميعها، واتخذها عادةً وطبعاً له، واستحق أن يطلق عليه منافقاً خالصاً .

وأيضاً - نقول بأنه شبه صاحب القلب الذي اجتمعت فيه خصال النفاق بنفوق الدابة وموتها، وبنفوق الدراهم ينفاقها، كأنه قتل الإيمان في قلبه بوجود هذه الخصال .



فالإنسان الذي يعيش بدون الإيمان؛ كأنه يعيش في ظلمات بعضها فوق بعض؛
ظلمات الكذب، وظلمات الغدر والخيانة، وظلمات الفجور في الخصومة وغيرها من
خصال النفاق.

ومن اجتمعت فيه هذه الخصال واعتادها سهل عليه ارتكاب ذنوب أخرى.

ومن ثم جاء هذا الحديث وغيره ليحذر المسلم من الوقوع في هذه الخصال،
وليكون المسلم سليم الصدر حسن الطوية، وأن يوافق ظاهره باطنه فيصدق في
حديثه، ويفي بوعده، وأن يكون أميناً إذا أُوْتِمِنَ، وأن يكون جميل الهجر عند الخصومة.

وجاء لفظ «المنافق» معرّفاً بـ"أل"؛ وهي لإمرأة الجنس، وإن كانت للجنس يكون
على سبيل التشبيه والتمثيل لا على الحقيقة، أي شبيه المنافق، وليس منافقاً.

وقيل: إنّها للعهد، أي أنّ الحديث في حق شخص معين، أو في حق المنافقين الذين
كانوا في عهد النبي ﷺ [18].

وخص الثلاث بالذكر؛ لأنّها مشتملة على المخالفة التي عليها مبنى النفاق من مخالفة
السّر والعلن، وأنّ أصل الديانة منحصر في ثلاث: القول، والفعل، والنية، فنبه على فساد القول
بالكذب، وعلى فساد الفعل بالخيانة، وعلى فساد النية بالخلف [19].

البداية هنا: هل ذكر الثلاث هنا يُراد به حصر خصال النفاق في هذه الثلاث؟



وأجيب بآته لا يُراد المحصر بذكر هذه الثلاث، بدليل أحاديث أخرى تذكر العدد أربعة: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً».

ويوجد حديث آخر يؤكد عدم المحصر في: ثلاث، وفي أربع، وهو قول النبي ﷺ: «من علامات المنافق ثلاثة: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتّمن خان»^[10].

فص الحديث هنا «من علامات المنافق»، و«من» هنا للتبويض، أي أنّ المذكور هنا ثلاثة فقط - من جملة علامات النفاق - وهي بالتأكيد فوق الثلاث.

ويوجد دليل آخر على عدم إرادة المحصر وهو قول النبي ﷺ: «آية المنافق بؤس الأنصار، وآية المؤمن حب الأنصار».

وورد هذا الحديث بصيغة أخرى وهي قول النبي ﷺ: «حب الأنصار آية الإيمان، وبغضهم آية النفاق»^[11].

فمن منطوق الحديثين نرى أنه لا يُعقل أن يحصر آية المنافق وآية النفاق في بغض الأنصار فقط. وكذلك لا يُعقل حصر آية المؤمن وآية الإيمان في حب الأنصار فقط.

وظاهر الحديث: «آية المنافق ثلاث» وحديث: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً»: يوحى بإيهام التعارض والتناقض فكيف نوفق بينهما ونزبل هذا الإيهام؟ وسوف أوضح هذه القضية في نهاية تحليل حديث: «أربع من كن فيه...».



ونلاحظ هنا في حديث « آية المنافق ثلاث » أنّ العدد « ثلاث » جاء خبراً عن المبتدأ « آية »، وأنّ العدد محذوف يقدر مؤنثاً لمجيء العدد مذكراً، أي ثلاث خصال، أو خلال، أو صفات.

ومجىء العدد والمعدود أسلوب من الأساليب التي ذكرها الرسول ﷺ في أحاديث كثيرة، وجاءت متنوعة ومتعددة لتناسب مقتضيات الأمور والأحوال، وهذا من كمال بلاغته وفصاحته ﷺ.

فذكر العدد أولاً عن طريق الإبهام والإجمال، ثم يأتي الإيضاح والتفصيل بعد ذلك؛ فيه تحفيز للسامع على الاستعداد والإيقاظ والتنبيه لما سيلقى عليه من هذه الآيات والعلامات؛ فتهيئاً لمعرفة المعدود واستيعابه.

وهذا من حسن طرق التعليم وجودته، فعندما يذكر المعلم العدد عن طريق الإبهام والإجمال، تشرأب عنق المتعلم وتفتح مداركه وينشط استعدادة؛ فيزداد شوقاً لمعرفة المعدود. فإذا ذكر المعلم المعدود بأحواله وصفاته موضعاً ومفصلاً؛ استقرت معانيه في الأذهان، وهذه غاية من أهم غايات التعلم، وسمة من أسامي أهدافه، ومن ثمّ يكون الفهم الصحيح والعمل بمقتضى هذا الفهم؛ لأن ذكر العدد بهذه الصيغة باعث ومثير للتشوق إلى المعرفة.



الحديث الثاني: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «أربعٌ من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلةٌ منهن كانت فيه خصلةٌ من النفاق حتى يدعها: إذا ائتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر.»

بدأ هذا الحديث بأسلوب من أساليب التشويق، وهو ذكر العدد مجملًا مبهمًا، وفي ذلك لفت للذهن وإثارة للمتلقي، ومن ثم تستشرف نفسه وتتشوق في يقظةٍ تامةٍ لمعرفة ما يلقي من تفصيل وإيضاح، فعندما يفصح الحديث عن الجواب يتمكن المعنى في النفس فضل تمكن، ويستقر في الذهن خير استقرار.

وهذا مقصد من أهم مقاصد الأسلوب الأدبي وهو التأثير.

وقوله ﷺ: «أربع» عدد محذوف معدودة، ويقدم بمؤنث مجيء العدد مذكراً تقديره: أربع خصال، أو أربع خلال.

وقوله ﷺ: «خالصاً» بعد «منافقاً» إيغال أفاد تأكيد صفة المنافق وتامها، باستيفاء المنافق لكل صفات النفاق.

وجملة «كان منافقاً خالصاً» جواب الشرط جاءت لتبين جزاء من جمع خصال النفاق الرذيلة.

ونفى علماء السنّة وشرّاح الحديث أن يكون المقصود من المنافق في قوله: «منافقاً خالصاً» النفاق الأكبر الذي يلقي بصاحبه في الدرك الأسفل من النار.



يقول الإمام النووي: «وقوله ﷺ: «كان منافقاً خالصاً» معناه شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال، وأنه متخلق بأخلاقهم، فإنَّ المنافق هو ما يبطن خلاف ما يظهر. وهذا المعنى موجود في صاحب هذه الخصال، ويكون نفاقه في حق من حدثه، ووعده واتممه، وخاصمه وعاهده من الناس؛ لا أنه منافق في الإسلام فيظهره وهو يبطن الكفر. ولم يرد عن النبي ﷺ بهذا، أنه منافق نفاق الكفار.

قال بعض العلماء: وهذا فيمن كانت هذه الخصال غالبية عليه، فأما من يندر ذلك منه فليس داخل فيه، فهذا هو المختار من معنى الحديث» [12].

ويقول الكرماني في معنى قوله ﷺ: «منافقاً خالصاً» أي كان منافقاً عملياً لا إيمانياً، أو منافقاً عرفياً لا شرعياً؛ إذ الخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقى في الدرر الأفل. وأما كونه خالصاً فيه؛ فلأنَّ الخصال التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا تنزهد عليه [13].

ثمَّ مراد الكلام تأكيداً وترابطاً بتتابع أسلوب الشرط في قوله ﷺ: «ومنَّ كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها»، كل ذلك يترد المتلقي شوقاً، فبعد أن أعلمه أن من جمع الخصال الأربع كان منافقاً خالصاً؛ جاءت جملة الشرط الثانية كأنها تجيب على سؤال أثارته جملة الشرط الأولى، أي إذا كان هذا هو حال من جمع الخصال الأربع؛ فما حال من جمع خصلة واحدة منهن؟!

فتأتي جملة الجواب توضح هذا الإبهام: «كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها».



وفي ذلك إشارة إلى أحوال العباد؛ لأنَّ منهم مَنْ يأتي بخصلة واحدة، ومنهم مَنْ يأتي
بأثنين، ومنهم مَنْ يأتي بثلاث، ومنهم مَنْ يأتي بجميع الخصال. وهذا من كمال بلاغته

ﷺ.

إلا أنَّ الحديث أثار في النفس المجاهدة، وذلك ما أوحته كلمة «حتى يدعها» ولا
شك أنَّ في هذه المجاهدة مشقة وتعب ومرحلة مضيئة مع النزاع بين أهواء النفس وشهواتها من
أجل التطهر من هذه الخصال جميعها، ولم تقبل النفس المؤمنة أن يتصف صاحبها بخصلة واحدة،
لأنها كفيلة بأن تغص عليه حياته، بل تجرّه إلى غيرها، ومن ثم ترك الجميع أسلم للنفس
وأطهر.

ثم شرع الحديث في التفصيل والإيضاح بعد الإجمال والإبهام الذي تكرر مرتين
في جملي الشرط السابقتين، فبدأ بقوله ﷺ: «إذا اتمن خان»، وثنى بقوله: «وإذا حدث
كذب»، وثالث بقوله: «وإذا عاهد غدر»، وختم الرابعة بقوله: «وإذا خاصم فجر»،
فكلها جمل شرطية متتابعة، بأداتها «إذا» التي تفيد تحقق وقوع الفعل، وفي ذلك إشارة إلى
أن المناق الذي جمع هذه الخصال تكرر منه كثيراً، كأنه يحرص عليها، ويعقد العزم
عليها.

ولا يخفى تماسك الجمل، وترابط المعاني من خلال هذه الجمل الشرطية التي حذفت فيها
مفاعيلها للدلالة على أنها تفيد العموم. بمعنى أنَّ المناق إذا حدثت المخاطب في شيء



كذب فيه، وإذا اتّمن على شيء خان الأمانة فيه، وهكذا في كل خصلة يتصرف فيها على خلاف الشرع الحنيف.

وإذا كان الحديث قد بني على جمل شرطية من أوله إلى آخره؛ فإن هذا التكرار لا يخلو من دلالة وأهمية؛ فهو يؤكد خطورة اجتماع هذه الخصال في المسلم وانتشارها بين المجتمع المسلم الواحد؛ لأن وجود هذه النماذج من المنافقين تدمر أوصال المجتمع وتمزقه، وهي أخطر على المجتمع من أعدائه.

فأين الأمن والأمان لأي مجتمع تنتشر فيه هذه الجرائم التي تمزق خيوطه، وتشرذم أفرادها، وتضلل أبنائه، وتهدم مستقبل أجياله؟!

كذلك الجمل الشرطية المتكررة فيها تحذير شديد لكل مسلم، حتى لا يقع في براثن هذه الخصال الجرمية التي تهدد المجتمعات.

وكذلك تشير الجمل الشرطية إلى إمكان كل مسلم أن يتجنب الوقوع في النفاق بشرط الابتعاد عن أي خصلة من خصاله؛ لأن جواب الشرط لا يتحقق إلا بتحقيق فعله.

ويوجد بين الجمل الشرطية التي جاءت في التفصيل والإيضاح مراعاة النظر، وهو "الجمع بين أمر وما يناسبه لا بالتضاد" [14].



كما يوجد تناسب بين الألفاظ والمعاني، فجاء بأصل المعاملات بين الناس: وهي الأفعال القويّة: إذا حدّث كذب، وإذا اتّمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر.

كما نلاحظ التناسب بين الألفاظ؛ فالأفعال كلها ماضيّة «اتّمن - خان - حدث - كذب - خاصم - فجر - عاهد - غدر».

وأما التناسب في المعاني فكلها تدور في فلك الصفات القيحة، وكلها صفات نفاق مذمومة.

أمّا من ناحية التناغم الموسيقي بين الجمل؛ فواضح بين الجمل الشرطيّة: «إذا حدث كذب»، وهو ما يسمى بالترصيع؛ ومن ثم نلاحظ خفة وسرعة في الانتقال بين الجمل. وكذلك توافق الفاصلتين الأخيرتين في الحرف الأخير في قوله ﷺ: «وإذا عاهد غدر»، وقوله ﷺ: «وإذا خاصم فجر».

كما لا يخفى أثر الطباق في إبراز المعنى وتأكيد في قوله: «إذا اتّمن خان». ويمكن القول بأنّ طباقاً خفيّاً بين قوله: «إذا حدّث كذب» فمعلوم أنّ الكذب يقابله الصدق، وهذا ما يسعى إليه الحديث في تأصيله بين المسلمين؛ فإذا كان الحديث يحذرنا من الكذب، فهو يدعونا إلى الصدق ليحل محل الكذب.



وكذلك بين الغدر وما يقابله، والفجور في الخصومة وما يقابله، وكذلك خلف الوعد وما يقابله.

ومن ثم نقول: إذا كانت أحاديث النفاق جميعها تحذرنا من الوقوع في هذه الخصال المذمومة؛ ففي المقابل تدعونا إلى الإتيان بالصفات الحسنة المحمودة التي تحل محلها. وبوجودها ترول صفة النفاق. ويستقر الإيمان، ويشع نوره في صدر المسلم.

وهذا الحشد البلاغي في الحديث يؤكد خطورة هذه الخصال، ويؤكد عظم أثرها في المجتمع.

الجمع بين الحديثين ودفع توهم التعارض فيهما:

إذا نظرنا إلى الأعداد في أحاديث النفاق؛ فإنَّ الحديث الأول ذكر «آية المنافق ثلاث...»، والحديث الآخر ذكر: «أربع من كن فيه...».

فالنظرة العجلى تضيف «ثلاث» إلى «أربع» فيكون مجموع الخصال "سبعاً".

ولكن المتأمل يجد أنَّ مجموع هذه الخصال التي وردت في الحديثين هو "خمس":

الأولى: إذا حدث = كذب،

والثانية: إذا وعد = أخلف،

والثالثة: إذا اتّمن = خان،



والرابعة: إذا عاهد = غدور،

والخامسة: إذا خاصم = فجر.

وَمِنْ ثَمَّ كَانَ إِيْهَامُ التَّعَارُضِ وَالتَّنَاقُضِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ، فَيُقَالُ: إِنَّ آيَةَ الْمَنَافِقِ ثَلَاثٌ، ثُمَّ يُقَالُ: «أَمْرِئٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ...»، ثُمَّ يُقَالُ: إِنَّ الْخِصَالَ الْمَذْكُورَةَ فِي مَجْمُوعِ الْحَدِيثَيْنِ: لَا هِيَ ثَلَاثٌ، وَلَا هِيَ أَمْرِئٌ، وَلَكِنَّهَا كَانَتْ خَمْسًا؛ فَكَيْفَ نُوَفِّقُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ وَنُدْفِعُ هَذَا التَّوْهَمَ؟! .

أولاً: مِنْ خِلَالِ قِرَائَتِنَا لِلْحَدِيثِ الشَّرِيفِ الَّذِي وَرَدَ فِي صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ وَهُوَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «مِنْ عِلَامَاتِ النِّفَاقِ ثَلَاثَةٌ...» [15].

يُنْفِدُ أَنَّ «مَنْ» هُنَا لِلتَّبْعِيضِ، فَيَفْهَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ خِصَالَ النِّفَاقِ كَثِيرَةٌ عَدَدُهَا، وَلَكِنْ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ ذَكَرَ مِنْهَا ثَلَاثًا، وَالْحَدِيثُ الْآخِرُ ذَكَرَ مِنْهَا أَرْبَعًا.

إِذَا الْخَصْرُ فِي «ثَلَاثٌ» أَوْ فِي «أَمْرِئٌ» غَيْرِ صَحِيحٍ، بِدَلِيلِ أَنَّ مَجْمُوعَ الْخِصَالَ الَّتِي ذَكَرَتْ فِي الْحَدِيثَيْنِ هُوَ "خَمْسٌ".

ثانياً: الْحَدِيثُ الَّذِي سَبَقَ ذَكَرَهُ «آيَةُ الْمَنَافِقِ بَغْضِ الْأَنْصَارِ» وَالْحَدِيثُ الْآخِرُ فِي السِّيَاقِ نَفْسَهُ «حُبِّ الْأَنْصَارِ آيَةَ الْإِيمَانِ، وَبِغْضِهِمْ آيَةُ النِّفَاقِ» [16].

وَهَذِهِ الْخِصْلَةُ لَمْ تَرُدْ فِي حَدِيثِ «آيَةُ الْمَنَافِقِ ثَلَاثٌ»، وَلَمْ تَرُدْ فِي حَدِيثِ «أَمْرِئٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ...» وَنَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّهَا وَرَدَتْ ضَمْتًا فِي حَدِيثِ «مِنْ عِلَامَاتِ النِّفَاقِ ثَلَاثَةٌ»



وهذا الحديث يدل على عدم تحديد خصال النفاق، ومن ثم لا يوجد تعارض في ذكر
"ثلاث، أو أربع، أو أي عدد آخر".

فحاشا لله أن يخرج قولاً من شفتي رسول الله ﷺ وبينهما تعارض؛ لأن الله نركى
قوله ﷺ حين قال: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ. إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم (آية ٣، ٤)].

ويقول الإمام المحافظ أبو العباس القرطبي: «وكونه عَلِيًّا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ ذَكَرَ فِي
حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عِلْمَ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهَا أَرْبَعٌ، يَحْتَمِلُ أَنْ
يَكُونَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ عَلِيًّا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ اسْتَجَدَّ مِنَ الْعِلْمِ بِخِصَالِ الْمُنَافِقِينَ مَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ،
فَأَمَّا بِالْوَحْيِ، وَأَمَّا بِالْمَشَاهِدَةِ لِتِلْكَ مِنْهُمْ.

وعلى مجموع الروايتين تكون خصالهم خمساً: الكذب، والغدر، والأخلاق،
والخيانة، والفجور في الخصومة.

ولا شك أن للمنافقين خصالاً أخرى مذمومة كما وصفهم الله تعالى: حيث
قال: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾
(النساء ١٤٢).

فيحتمل أن يُقال: إنما خصت تلك الخصال الخمسة بالذكر؛ لأنها أظهر عليهم من
غيرها عند مخالطتهم للمسلمين.

أولاً لأنها هي التي يضررون بها المسلمين ويقصدون بها مفسدتهم دون غيرها من صفاتهم
والله تعالى أعلم» (117).



وقال النووي: « لا منافاة بين الروایتين من ثلاث خصال كما في الحديث الأول، أو أربع خصال كما في الحديث الآخر؛ لأنَّ الشيء الواحد قد يكون له علامات، كل واحدة منها يحصل بها صفته، ثم قد تكون تلك العلامة شيئاً واحداً، وقد تكون أشياء والله أعلم» [18].

وذكر الكرماني رأي النووي السابق وأضاف إليه رأي الطيبي فقال: «وقال الطيبي: الأولى أن يقال: إنَّ التخصيص بالعدد لا يدل علي الزائد والناقص... فيكون قد أخبر ببعض العلامات في وقت، وبعضها في وقت آخر» [19].

وبهذا يكون قد تم دفع توهم التعارض بين الحديثين

(والله أعلم)



ثانياً: دفع توهم التعارض بين :

حديث: « الشهداء خمسة »

وحديث: « الشهداء سبعة »

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغرق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله » [20].

عن جابر بن عتيك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « . . . وما تعدون الشهادة فيكم؟ قالوا: القتل في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله: المطعون شهيد، والغريق شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والمبطون شهيد، والحريق شهيد، والذي يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيد » [21].

بين كل من هذين الحديثين الشريفين أن للشهادة أسباباً أخرى سوى القتل في سبيل الله.

ومعلوم أن الشهيد الحقيقي هو الذي قاتل في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا، وقُتل من أجلها مخلصاً لا يتغني سوى مرضى الرحمن. وهذا الشهيد هو الذي عناه القرآن في قوله تعالى: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أموات بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله﴾ (آل عمران - ١٧٠).



فالشهيدُ في الأصل مَنْ قُتِلَ مجاهدًا في سبيل الله في حرب مع الكفار، ومن ثم إطلاق الشهداء على غير المقتول في سبيل الله من قبيل المجانر.

وبالنظر في الحديث الأول نجد أنه بدأ بالمعدود وهو «الشهداء» وقد وقع "مبتدأ، وجاء العدد «خمسة» خبرًا عنه، وأنَّ جملة «الشهداء خمسة» هي جملة خبرية جاءت مجملة مبهمة تحتاج إلى تفصيل وتوضيح، وعندما يتحقق ذلك التفصيل يقع في النفس موقعًا حميدًا.

وجاء التفصيل والإيضاح من الرسول الكريم ﷺ بداية من قوله ﷺ: «المطعون» إلى قوله ﷺ: «والشهيد في سبيل الله».

ولا شك أنه بدأ بالشهداء حكمًا ثم ختم بالشهيد الحقيقي، وهذا التبرقي والانتقال من الشهيد الحكمي إلى الحقيقي هو سر تأخيره في نهاية الحديث، وكذلك لفت أنظار المسلمين إلى أنه الشهيد المعهود؛ وهو شهيد الآخرة الذي ينبغي الحرص على شرف الاقتداء به، وهو الذي عناه القرآن الكريم.

وجملة «الشهداء خمسة» تُوحى بأنَّ الشهداء محصورون في العدد «خمسة»، ولكن بالنظر إلى حديث «الشهداء سبعة» نلاحظ أنَّ بينهما ما يُوهم التعارض والتناقض.

ولو تأملنا جملة «الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله»؛ لوجدنا عدد الشهداء في هذا الحديث ثمانية، وليس سبعة؛ لأنه نص على العدد سبعة، وبإضافة "القتل في سبيل الله" يصير العدد ثمانية، وهذا دليل قاطع على عدم إرادة المحصر في الحديث الأول في العدد



«خمس»، وكذلك عدم حصر الشهداء في الحديث الثاني في سبعة، ومن ثم لا حصر في ثمانية.

ومن الأدلة القاطعة الأخرى على عدم إرادة الحصر؛ أن أحاديث أخرى ذكرت شهداء لم يشملهم الحديثان السابقان مثل قوله ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» [221]. وقوله ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [231]. وفي حديث آخر: «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» [241].

فالأحاديث التي مرويت في هذا الشأن كثيرة، ووردت في أمرنة متفرقة وأحوال مختلفة، بعضها يجب عن سؤال، وبعضها عبارة عن مشهد خاص، وحالة معينة تحتاج إلى توضيح وتصحيح.

فعندما سأل الأعرابي رسول الله ﷺ عن الرجل الذي يُقاتل للمغنم، ويُقاتل ليُذكر، وآخر يُقاتل ليرى مكانه؛ يريد أن يعرف من منهم الشهيد في سبيل الله، فقال له الرسول ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [251].

وجاء رجل آخر إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله: أرايت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: «فلا تعطه مالك». قال: أرايت إن قاتلني؟ قال: «قاتله»، قال: أرايت إن قتلني؟ قال: «فأنت شهيد»، قال: أرايت إن قتلته؟ قال: «هو في التَّارِ» [261].

ومما سبق يتضح أنه لا يجوز لنا أن نحصر الشهيد في كل حالة ذكرها رسول الله ﷺ.



وحدیث: «الشهداء سبعة...» جاء في وقت كان يعود فيه الرسول الكريم ﷺ عبد الله بن ثابت رضي الله عنه؛ فسأل من حوله من الصحابة وما تعدون الشهادة؟ قالوا: القتل في سبيل الله. فلما علم الرسول الكريم ﷺ من جوابهم أنه قد رسخ في أذهانهم أن الشهادة محصورة في القتل في سبيل الله؛ أعلمهم بما أوحى الله إليه وأعلمه في ذلك الوقت؛ بأن الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله.

ولذلك نرى بلاغة الرسول الكريم ﷺ في تكرار كلمة «شهيد» عقب كل نوع من أنواع الشهادة: المطعون شهيد، والغرق شهيد وهكذا؛ ليرسخ في أذهانهم أنواع الشهادة كما كان قد رسخ في أذهانهم من قبل حصرها في القتل في سبيل الله فقط، وتلك من كمال بلاغته ﷺ.

ومن ثم لم يذكر كلمة شهيد عقب كل نوع في حديث: «الشهداء خمسة»؛ لاختلاف حال المخاطبين في كل من الحديثين.

ويُضاف إلى ما سبق بلاغة الاستفهام في قوله ﷺ: «وما تعدون الشهادة فيكم؟»، وهو أسلوب من أساليب البيان والتعليم يعتمد على الحوار عن طريق السؤال والجواب، وفي ذلك تفاعل وتجاوز بين المعلم والمتعلم، وهي طريقة من طرق التعليم المتفردة التي توتي ثمارها المرجوة؛ فتظهر إقرار واعتبار المسؤل بما يفهم؛ وقد صحح لهم الرسول الكريم ﷺ خطئهم في مفهوم الشهادة، ومن ثم تمكن هذا المفهوم في عقولهم خيراً تمكن.



ولا شك في أنَّ حصر عدد الشهداء في سبعة، وفي خمسة غير مراد .

يقول القرطبي: «ولا يظن أن بين قوله: «الشهداء خمسة» و«الشهداء سبعة» تناقضاً؛ لأنهما حديثان مختلفان، أخبر بهما في وقتين مختلفين. ففي وقت أوحى إليه أنهم خمسة، وفي وقت آخر أوحى إليه أنهم أكثر. والله أعلم» [27].

وقد ذكر بعض علماء الحديث أنَّ عدد الشهداء مراد على عشرين، وذكر بعضهم ثلاثين، ومنهم من أوصلهم إلى أربعين شهيدا .

يقول ابن حجر: «والذي يظهر أنه ﷺ أعلم بالأقل، ثم أعلم بزيادة على ذلك فذكرها في وقت آخر، ولم يقصد الحصر في شيء من ذلك، وقد اجتمع لنا من الطرق الجيدة أكثر من عشرين خصلة» [28].

ويُفهم من كلام ابن حجر أنَّ ما ذكره دليل على عدم التعارض والتناقض بين الحديثين الشريفين السابقين .

وتأكيداً لما سبق؛ ذكر العلامة المناوي في قوله: «الشهادة سبع» وورد في روايات أكثر، ولا تعارض؛ لأنَّ التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد . .

يقول: « في حديث «الشهداء خمسة» الحصر أيضاً في باعتبار المذكور هنا؛ وإلا فقد عد جميع الشهداء التي وردت في أخبار فبلغت نحو الثلاثين» [29].



وأما الإمام العيني فقد ذكر أنّ عددهم اقترَب من أربعين فيقول: «وهكذا كما رأيت ترتقى الشهداء إلى قريب من أربعين. فإن قلت: كيف التوفيق بين الأحاديث التي فيها العدد المختلف صريحاً والأحاديث الأخرى -أيضاً- قلت: أمّا ذكر العدد المختلف فليس على معنى التحديد؛ بل كل واحد من ذلك بحسب الحال، وبحسب السؤال، وبحسب ما تجدد العلم في ذلك من النبي ﷺ على أنّ التنصيص على العدد المعين لا يناهز الزيادة» [30].

مما سبق يتضح لنا بكل جلاء ووضوح عدم التعارض والتناقض بين حديث: «الشهداء خمسة» وبين حديث: «الشهداء سبعة»، بل يدل على كمال بلاغته ﷺ وعلو فصاحته.



ثالثاً: دفع توهم التعارض بين:

حديث: «حق المسلم على المسلم خمس...»

وحديث: «حق المسلم على المسلم ست...»

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «حق المسلم على المسلم خمس: مرد السلام، وعبادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس»^[31] متفق عليه.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: «حق المسلم على المسلم ست» قيل ما هن يا رسول الله؟ قال: «إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فسمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فأبغضه»^[32].

بدأ الحديثان الشرفان بكلمة «حق» مضافة إلى كلمة «المسلم» ومعنى كلمة «حق» هنا: الأمر الواجب والثابت للمسلم على أخيه المسلم.

حقَّ الله الأمر حقاً: أثبتته وأوجبه، ويستعمل استعمال الواجب واللائم والمجائز^[33].

ومنه قوله تعالى: ﴿ولكن حقت كلمة العذاب على الكافرين﴾ (الزمر-٧١).

والمعنى: وجبت وثبتت.



والحق في الشريعة: يُقال على الواجب والمندوب والمؤكد؛ لأنَّ كل واحد منهما ثابت في الشرع، فإنه مطلوب ومقصود قصدًا مؤكدًا، غير أنَّ إطلاقه على الواجب أوَّل وأوَّل. وقد أُطلق في هذا الحديث على القدر المشترك بين الواجب والتدب، فإنه جمع فيه بين واجبات ومندوبات [34].

ومما يؤكد أنَّ كلمة «حق» هنا تفيد الوجوب؛ قول النبي ﷺ في حديثٍ آخر: «خمسٌ تجب للمسلم على أخيه...» [35].

ويقول الكرمانلي: «وهذا اللفظ أعم من الواجب على الكفاية وعلى العين والمندوب» [36].

وقد ذكر كل من ابن حجر والبدر العيني أنَّ المراد بكلمة «حق» هو الوجوب على الكفاية، والمعنى: حق المسلم على المسلم خمس خصال كلهن فروض على الكفاية [37].

ومجئ العدد «خمس» أو «ست» مذكراً خائلاً من التاء يدل على أنَّ المعدود مؤنث يقدر بـ "خصال" أو "خلال" والمعنى: حق المسلم على أخيه المسلم خمس خصال.

أو أنَّ «خمس» صفة لموصوف محذوف تقديره "خصال خمس" والمعنى: حق المسلم على المسلم خمس خصال خمس.

ومَّا يُقال في: «خمس» يُقال في «ست».



والنظرة العجلى تتوهم أن بين الحديثين تعارضاً وتناقضاً لاختلاف العدد فيهما .

ولكن لا عبرة لمفهوم العدد هنا، ومن ثم لا يُفيد الحصر؛ لأنَّ الاختلاف في العدد جاء مراعاة لأحوال السائلين ومقام المخاطبين .

وممَّا يؤكد عدم إفادة الحصر؛ مجيء العدد «أربعاً» في حديث أبي مسعود عند الحاكم: « للمسلم على المسلم أربع خلال: يشمته إذا عطس، ويجيبه إذا دعاه، ويشهده إذا مات، ويعوده إذا مرض» [38].

إذاً فقد أخبر ﷺ عمَّا يجب للمسلم على أخيه المسلم في بادئ الأمر بأربع خصال، ثم أخبر بالزيادة بعد ذلك مراعاة لأحوال السائلين والمخاطبين، أو أنه أعلم عن طريق الوحي بعد ذلك بالزيادة؛ فأخبر عن هذه الحقوق بخمس خصال .

وممَّا يدل على مراعاة النبي ﷺ لأحوال السائلين ومقام المخاطبين؛ مجيء صيغة حديث «حق المسلم على المسلم ست» مبنية على أسلوب الشرط «إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه» .

ولا شك في أن هذه الصيغة بأسلوبها أقوى من سابقتها وأدل على التأكيد، ومن ثم جاء بـ «إذا» التي تدل على تحقق الوقوع، وكذلك جاء بجواب الشرط مقروناً بالفاء؛ لينبه المخاطب على سرعة التلبية وتحقيق الأمر دون تردد .



ومما يؤكد أيضاً على عدم المحصر؛ ذِكرُ «سبعة» في حديث البراء بن عازب
 ﷺ قال: أمرنا رسول الله ﷺ بسبعٍ ونهانا عن سبعٍ: أمرنا بعبادة المريض، واتباع الجنائز،
 وتشميت العاطس، وإجابة الداعي، وإفشاء السلام، ونصرة المظلوم، وإبرار
 المقسم" [391].

وإذا نظرنا إلى مجموع الخصال في الروايات المختلفة التي سبقت؛ نجد أن العدد هو تسع

خصال، وهي:

- (١) مرد السلام،
- (٢) وعبادة المريض،
- (٣) واتباع الجنائز،
- (٤) وإجابة الدعوة،
- (٥) وتشميت العاطس،
- (٦) والنصح له،
- (٧) ونصرة المظلوم،
- (٨) وإبرار المقسم،
- (٩) وإفشاء السلام.



ولو تتبعنا هذه الحقوق لوجدناها فاقته هذا العدد بكثير؛ مما يؤكد على أن العدد لا مفهوم له، وأنه لا يفيد المحصر.

مما سبق نؤكد على أن الرسول الكريم ﷺ أخبر بالأقل في "أربع" ثم أخبر بالزيادة في "خمس" و"ست" ثم أعلمه الله بالزيادة فأخبر بسبع.

وبالجملة فإن مجموع الخصال في الروايات التي ذكرناها هو تسع خصال؛ مما ينفي التناقض والتعارض بين الأحاديث التي ذكرت حقوق المسلم على أخيه المسلم.

ثم إن العدد قد جاء في الروايات مختلفاً؛ فيدل على أنه لا عبرة لمفهوم العدد، ولا يقصد به المحصر، ويؤتى به أحياناً على حسب ما يليق بالمخاطب [40].

مما سبق نؤكد على دفع توهم التعارض والتناقض، وأنه لا تعارض على الإطلاق في كل ما ذكر من الأحاديث التي اختلفت فيها الأعداد.



رابعاً : دفع ما يوهم التعارض بين :

حديث : « الفطرة خمس أو خمس من الفطرة..... »

وحديث : « عشر من الفطرة..... »

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الفطرة خمس: الاختتان, والاستحداد, وقص الشارب, وتقليم الأظفار, وتنف الإبط» [41].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الفطرة خمس أو خمس من الفطرة: الحتان, والاستحداد, وتنف الإبط, وتقليم الأظفار, وقص الشارب» [42] متفق عليه.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عشر من الفطرة: قص الشارب, وإعفاء اللحية, والسواك, واستنشاق الماء, وقص الأظفار, وغسل البراجم, وتنف الإبط, وحلق العانة, وانتقاص الماء» [43]. قال نركباء: قال مصعب ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة.

بالتأمل في حديث «الفطرة خمس» نلاحظ أنه بدأ بلفظ «الفطرة» معرفاً بالألف واللام, وهذا التعريف يفيد التفخيم والتعظيم من شأن هذه الخصال الخمس, وكذلك يشير إلى أهميتها ومنزلتها وأثرها في حياة الإنسان.



"والمراد بالفطرة في حديث الباب؛ أن هذه الأشياء إذا فعلت اتصف فاعلمها بالفطرة التي فطر الله العباد عليها وحثهم عليها، واستحبها لهم، ليكونوا على أكمل الصفات وأشرفها صورة"^[44].

ولفظ هذا الحديث يُفيد حصر خصال الفطرة في «خمس»، وإن كان كذلك في ظاهر الأمر فهو حصر ليس على حقيقته؛ وإنما هو حصر مجازي لإظهار المبالغة في الحث على هذه الخصال مع أنه يوجد خصال أخرى غيرها كثيرة. وسيظهر لك بعد قليل أن الحصر غير مراد.

ونظير هذا الحصر المجازي حديث: «الدين النصيحة . . .»، وحديث: «الدين المعاملة»، وحديث: «الحج عرفة». فليس المقصود حصر الدين في النصيحة والمعاملة فقط، وليس المقصود حصر أعمال الحج في الوقوف على عرفة دون غيرها من المناسك؛ ولكن لبيان أنها أهم وأكد من غيرها من الأعمال، وبدونها لا يصح الحج.

والمعنى المراد من «الفطرة خمس»: الفطرة التامة والكاملة في صفاتها تكمن في هذه الخصال الخمس.

وقد ورد الحديث بصيغةٍ أخرى مقرونة بما يفيد شك من الراوي وهي قوله: «الفطرة خمس^[45] وهناك رواية أخرى بلفظ أو خمس من الفطرة^[46] متفق عليه.



وبالتأمل في حديث «الفطرة خمس» وفي حديث «خمس من الفطرة»؛ يتأكد لنا عدم حصر خصال الفطرة في «خمس»؛ لأنَّ «مِنْ» في الحديث الثاني تُفيد التبعية، ومن ثم يكون العدد خمسة هو بعض من كل.

والدليل الآكد على ذلك؛ هو حديث «عشرٌ من الفطرة».

وقد يتوهم مَنْ ليس عنده خبرة ولا دراية أنَّ بين الأحاديث السابقة تعارضًا وتناقضًا.

نقول: بأنَّ حصر الخصال في «خمس» غير حقيقي بدليل حديث: «خمس من الفطرة» الذي يُفيد أنَّ العدد خمسة هو بعض من كل؛ لدلالة «مِنْ» على التبعية في الحديث.

والدليل الثاني على عدم الحصر، ومن ثم عدم التعارض والتناقض؛ حديث «عشر من الفطرة» الذي يؤكد على أنَّ العدد عشرة هو بعض خصال الفطرة وليس كل الخصال.

وإذا تأكد عدم حصر خصال الفطرة في «عشر» فإنَّ عدم حصره في العدد «خمسة» أشد تأكيدًا.

وثمة دليل آخر على عدم حصر خصال الفطرة في خمس وفي عشر؛ أنَّ مجموع خصال الفطرة في الأحاديث السابقة؛ هو إحدى عشر؛ وذلك بعد حذف الخصال المكررة في حديث: «خمس من الفطرة»، وحديث: «عشر من الفطرة».



ومما يدل على أن الاختلاف في العدد يرد بحسب المقام, وما يليق بأحوال المخاطبين
والسائلين وليس المحصر؛ أحاديث أخرى لم يذكر فيها العدد تحديداً مثل:

حديث: «من الفطرة: حلق العانة, وتقليم الأظافر, وقص الشارب», فالحديث هنا
ذكر ثلاثاً من الفطرة ولم يذكر العدد.

وحديث: «من الفطرة قص الشارب» وهنا ذكر خصلة واحدة دون تحديد العدد.

وهذا يؤكد على أن هذه الخصال ذكرت مراعاة لأحوال المخاطبين والسائلين,
وذكر ما يليق بهم من حيث الفائدة الأثر والأكل لهم, وليس المراد هو المحصر.

وقد ذكر ابن حجر أن مجموع الخصال التي وردت في أحاديث الفطرة خمس عشرة
خصلة.

وأما الخصال الواردة في هذا المعنى التي لم يرد التصريح فيها بلفظ الفطرة تزيد على
الثلاثين. مثل حديث: «أربع من سنن المرسلين: الحياء والتعطر والسواك والنكاح»^[47].

كما لا يخفى أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبر بالأقل ثم أخبر بالزيادة, فقد
ذكر: من الفطرة خصلة واحدة, ثم ذكر ثلاثاً, ثم ذكر أربعاً, ثم ذكر
خمساً, ثم ذكر عشراً.

ومن المعلوم أن مفهوم العدد ليس بحجة, ومن ثم ذكر الأقل لا ينافي في الأكثر.



مما سبق يتضح لنا أنه ليس المقصود من العدد هو الحصر، ومن ثم ينزل التعارض
والتناقض بين أحاديث الفطرة.

(والله أعلم)



خامساً : دفع توهم التعارض في حديث :

« **خمس لا يعلمهن إلا الله ...** »

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم بامرئاً يوماً للناس، فأثاه رجلٌ فقال: ما الإيمان؟ قال: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته، وبلغائه، ومرسله، وتؤمن بالبعث». قال: ما الإسلام؟ قال: «أن تعبد الله ولا تشرك به، وتقيم الصلاة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان». قال: ما الإحسان؟ قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك». قال: متى الساعة؟ قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل. وسأخبرك عن أشراطها: إذا ولدت الأم مرتبتها، وإذا تطاول مرعاة الإبل البهم في البنيان، في خمس لا يعلمهن إلا الله». ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم **«إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ»** الآية. ثم أدبر. فقال: مرده. فلم يردوا شيئاً. فقال: هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم. قال أبو عبد الله: "جعل ذلك كله من الإيمان" [48].

هذا الحديث الشريف من جوامع الكلم التي أوتيها رسولنا صلى الله عليه وسلم؛ لأنه اشتمل على قواعد مهمة تتصل بقواعد الإسلام وأصول العقيدة، ويبحث على كمال الإخلاص في العبادة الظاهرة والباطنة.

كما أن هذا الحديث وضع أسساً تعليمية وتربوية تتعلق بالعالم والمتعلم وكيفية الحوار بينهما، وتأكيد قيمة السؤال والجواب، وبيان أثرهما في انتقاء المعرفة وتمحيصها.



والذي يهمننا في هذا الحديث الشريف هو جملة التركيب العددي وما يتعلق بها من بلاغة.

ومما يوهم التعارض في هذا الحديث؛ أن الأمور التي لا يعلمها إلا الله كثيرة، فهي ليست محصورة في الخمسة التي نص عليها هذا الحديث فيقال: لماذا خص هذه الخمس دون غيرها، مع أن الأمور التي لا يعلمها إلا الله أكثر من ذلك؟!

أولاً: إن التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد كما مرَّ في الأحاديث السابقة.

ثانياً: إن الآية نزلت جواباً لمن سأل عن هذه الأمور الخمسة.

ثالثاً: من الممكن أن القوم كانوا يدعون علم هذه الأمور الخمسة؛ فنزلت الآية تنفي علمهم بذلك.

وبهذا يكون الحديث مرداً على الذين يدعون علم الغيب في المستقبل.

يقول الكرماني: "وأما الانحصار في هذه الخمس مع أن الأمور التي لا يعلمها إلا الله كثيرة؛ إنما لأنهم كانوا يسألون عن هذه الخمسة فنزلت جواباً لهم، وإمّا لأنها عائدة إلى هذه الخمس" [49].

ولما كانت هذه الأمور الخمسة من أمهات وأصول الغيب المتعلقة بالمستقبل، وكثير سؤال الناس عنها، وقد يدعي كثير من الناس علمها والتنبؤ بها؛ جاء هذا التركيب العددي مبنيًا على أسلوب القصر وطريقه النفي والاستثناء؛ الذي يأتي دائماً مع المعاني التي



تحتاج إلي مزيد من التقرير والتأكيد والتوثيق؛ لتخرج الحقائق في ظل هذا الأسلوب في قلب متين موثق، ومن ثم يتحقق الغرض المنوط بهذا الأسلوب؛ وهو تقرير المعاني وتوكيدها في نفوس المخاطبين.

فالصياغة أكدت نفي علم الغيب عن كل ما عدا الله ﷻ، وقصرها على الله ﷻ وحده.

ولا شك في أن تكرار المعنى في جملة النفي والإثبات؛ هو تأكيد وتقرير لهذه الحقيقة العقدية المهمة، حتى لا يتطرق وهم إلى أحد من خلق الله بأنه يعلم شيئاً عن هذه الأمور الخمسة من الغيب.

وأول ما يلفت النظر هنا أن التركيب العددي في «خمس لا يعلمن إلا الله» مبني على أسلوب القصر، وطريقه النفي والاستثناء.

ثانياً: التعجيل بحكم شرعي وقاعدة عقدية مهمة وهي: أن هذه الأمور الخمس من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، فقد نفي علمه عن كل ما عدا الله ﷻ، وقصر علم هذا الغيب على الله وحده.

ثالثاً: إن هذا التركيب العددي هنا مرتبط بامرتباط وثيقاً بالسؤال الأخير وهو «متى الساعة؟».



مربعاً: مجيء جملة الإجمال من السنة، ومجيء جملة تفصيل هذا الإجمال من القرآن الكريم؛ أي أن آية لقمان "٣٤" فصلت ما أجمل في هذا الحديث، ووضحت ما أبهم فيه. ونوضح الآن العلاقة الوثيقة بين التركيب العددي والسؤال الأخير: « قال: متى الساعة ؟ قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، وسأخبرك عن أشراطها ».

والبداية هنا: أن جبريل عليه السلام يعلم يقيناً أن وقت القيامة غير معلوم لمخلق الله؛ ولكنه قدم هذا السؤال قصداً لتأكيد وترسيخ قاعدة عقديّة؛ وهي أن علم الساعة غيب، والغيب فوق مقدور المخلوقات. لأنه إذا كان السائل هو جبريل عليه السلام، والمسؤول هو الرسول الخاتم صلوات الله عليه، وكانت الإجابة: أن السائل والمسؤول في عدم العلم بوقتها سواء؛ فإن الأمر يقتضي كل المخلوقات متساوون في عدم العلم بها، ومن ثم فإن إدعاء علم وقتها ضرباً من الخبل والحتل، ونقصان في الدين والعقل.

ويوضح الإمام القرطبي المغزى من هذا السؤال فيقول: "ومقصود هذا السؤال امتناع السامعين من السؤال عنها، إذ قد أكثروا السؤال عن تعيين وقتها، كما قال تعالى: ﴿يسألونك عن الساعة أيان مرساها﴾ [التأخرات (٤٢)]، ﴿يسئلك الناس عن الساعة﴾ [الأحزاب (٦٣)]. وهو كثير في الكتاب والسنة، فلما أجاب النبي صلوات الله عليه: بأنه لا يعلمها إلا الله يسئالون من معرفتها، فانكفوا عن السؤال عنها، وهذا بخلاف الأسئلة الأخرى؛ فإن مقصودها استخراج الأجوبة عنها ليستعملها السامعون، ويعمل بها العاملون" [50].



وبعد أن نفى الرسول الكريم ﷺ علمه بوقت الساعة؛ قال: «وسأخبرك عن أشراطها».

والمقصود بالإخبار عن أشراطها؛ هو كناية عن تبدل الأحوال وانقلابها، ومن صورها توسيد الأمور إلى غير أهلها، وبخاصة في الأمور الجسام مثل: تولية الخلافة، والسلطة، والإمارة، والقضاء، والإقتاء، وغيرها من الأمور التي تتعلق بها مصير الأمة والأفراد.

وقوله ﷺ: «في خمس» ينبئ عن كلام محذوف توضحه روايات أخرى مثل قوله ﷺ: «فذلك من أشراطها في خمس من الغيب لا يعلمهن إلا الله» [51].

ومثل قوله ﷺ: «قال: فمتى الساعة؟ قال: هي في خمس من الغيب لا يعلمها إلا الله» [52].

ويقول القرطبي: "وقوله: «في خمس من الغيب لا يعلمها إلا الله» فيه حذف وتوسع، أي هي من الخمس التي قد انفرد الله بعلمها أو في عدد هن، فلا مطمع لأحد في علم شيء من هذه الأمور الخمس؛ ولقوله تعالى: ﴿وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو﴾ (الأنعام ٥٩). فلا طريق لعلم شيء من ذلك إلا أن يعلم الله تعالى بذلك أو بشيء منه أحدًا ممن شاء" [53].

وجملة «في خمس لا يعلمهن إلا الله» جملة تحتاج إلى تفصيل، ومبهمة تحتاج إلى إيضاح، وجاء التفصيل والإيضاح من القرآن الكريم، حيث تلا النبي ﷺ آية لقمان (٤٣)، وفي صحيح مسلم جاء بالآية كاملة إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ خَيْرٌ﴾.



والآية ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.

وأول جملة من التفصيل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾.

وهي أول جملة الغيب الخمسة، ونلاحظ أنها بنيت على التأكيد وإفادة القصر، بدأت بـ ﴿إِنَّ﴾ الدالة على التأكيد، ثم إن كلمة ﴿عِنْدَهُ﴾ تفيد القصر من طرفين، الأول: دلالة اللغة، أي أن علم الساعة عنده هو، وليس عند أحد غيره.

والطريق الآخر هو تقديم الخبر ﴿عِنْدَهُ﴾ على المبتدأ الثاني يفيد القصر بطريق التقديم، على غرار قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾ واجتماع التأكيد في أول الكلام، وتقديم كلمة ﴿عِنْدَهُ﴾ فيه تأكيد وترسيخ لحقيقة عقدية وتأصيل لحكم شرعي عجل به هذا التركيب العددي المبني على أسلوب القصر.

وهذه الحقيقة هي: أن هذه الخمس من الغيب لا يعلمها إلا الله.

ومن أول هذه الخمس ﴿عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ وقدّمها في الذكر لكثرة سؤال الناس عنها وانشغالهم بها، وتعلقهم بأحوالها ولما كان الحال كذلك؛ فإنّ الإجابة عنها تحتاج إلى مزيد تأكيد، ومن ثم كان الأسلوب القرآني لم يخل معها من أسلوب القصر بطرقه المتنوعة مثل: ﴿إِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي. لَا يَجْلِيهَا لَوْ قَتَلَهَا إِلَّا هُوَ.﴾، ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ.﴾، ﴿إِلَىٰ رَبِّكَ مَنْتَهَا.﴾.



ولا شك في أن هذا التأكيد ينزّل الشك والتردد ويطمئن النفس الحائرة فيما يتعلق بالقيامة وأحوالها .

والجملة الثانية من التفصيل والإيضاح، والثانية من جمل الغيب الخمسة هي قوله تعالى: ﴿وينزل الغيث﴾ . وهي جملة مثبتة فعلها مضارع، ودلالة المضارعة غير خافية والمعنى: أن الله ﷻ هو وحده الذي ينشأ هذا الغيث ويسوقه بالرياح، وهو وحده الذي يعرف أحواله، ومن ثم يعلم مكان وزمان نزوله .

كما أنه ﷻ وحده المتصرف فيه تصرفاً مطلقاً؛ تصرف الذي يقول للشيء كن فيكون .

ونلاحظ هنا أن الآية ذكرت العلم مع الساعة ومع الأمر حام وعبرت هنا بالإنزال؛ لأنّ إنزال الغيث هو مطمع كل نفس، وأمل كل حي؛ فعبّر الله بما تشتهيهِ نفوس البشر، لأنهم لا يهتمون بشأه نشأة الغيث ولا كيفيته، وإنما هم في شوق ولهفة لنزوله؛ لحاجتهم الملحة إليه، وتلك بلاغة القرآن .

والجملة الثالثة من التفصيل والإيضاح، والثالثة من جمل الغيب الخمسة ﴿يعلم ما في الأرحام﴾ .

وعلم الله هو علم على وجه الإحاطة والشمول لما في الأرحام . يفسر ذلك قوله تعالى: ﴿وما ترداد الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الأرحام وكل شيء عنده



بمقدار عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال ﴿الرعد (٨-٩)﴾، وقوله تعالى: ﴿وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه﴾ [فاطر (١١)].

وعلم الله هنا هو علم المتصرف الموجد للأشياء، والمتحكم فيها؛ فهو الذي يجعل النطفة علقة، ثم يجعل العلقة مضغة، ثم يجعل المضغة عظامًا، وهو الذي يكسو العظام لحمًا، وهو الذي يجعله بشراً سوياً في أحسن تقويمٍ.

وإذا كان الطب الحديث توصل إلى علم بعض الأشياء عن الجنين في بطن أمه؛ فهو علم جزئي، علم لا يملك أن يمد في عمر الجنين ساعة واحدة، ولا يستطيع أن يتحكم في أطوار نشأته، فهو من باب: عرفت شيئاً وغابت عنك أشياء ﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾.

والجملة الرابعة من جمل التفصيل ومن جمل الغيب؛ قوله تعالى: ﴿وما تدمري نفس ماذا تكسبُ غداً﴾.

ونفي الدراية هنا هو تأكيد لنفي العلم، ونفي دراية كسب الغد عن كل نفس كناية عن إثبات العلم بما تكسبه كل نفس لله وحده وقصره عليه دون غيره.

"والنكته في العدول عن الإثبات إلى النفي في قوله تعالى: ﴿وما تدمري نفس ماذا تكسبُ غداً﴾ وكذا التعبير بالدراية دون العلم؛ للمبالغة والتعميم؛ إذ الدراية اكتساب علم الشيء بجيلة، فإذا اتفنى ذلك عن كل نفس مع كونه من اختصاصها، ولم تقع منه على علم؛ كان عدم اطلاعها على علم غير ذلك من باب أولى" [154].



وأما الجملة الخامسة والأخيرة من جمل التفصيل بعد الإجمال والخامسة -أيضاً- من جمل الغيب هي قوله تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ .

وكما نفى دراية كسب الغد عن كل نفس في الجملة السابقة؛ فكذلك نفى هنا دراية كل نفس بالأرض التي تموت فيها .

والجملة كناية عن إثبات علم ذلك لله ﷻ وقصره عليه وحده .

وتكرير كلمة ﴿نَفْسٌ﴾ في الجملتين ووقوعها في سياق النفي يفيد نفي الدراية عن عموم كل نفس دون استثناء، وهذا دليل قاطع على أنه لا يعلم ذلك إلا الله ﷻ وحده .

مما سبق تبين لنا أن التركيب جاء مبنياً على أسلوب القصر طريقه النفي والاستثناء، والذي من خلاله أكد نفي علم الإنسان بعلم هذه الأمور الخمس من الغيب، وأكد إثباتها وقصرها على الله ﷻ وحده، ومجيء أسلوب القصر هنا كان ضرورياً؛ لتثبيت العقيدة في قلب كل مؤمن، وقطع الطريق على كل من تسول له نفسه بإدعائه الغيب في المستقبل .

كما أنّ هذه الصياغة سارعت بالتعجيل بهذا الحكم العقدي القاطع بأن علم هذه الخمس مقصور على الله ﷻ وحده .



ومرأينا كيف تعانقت السنة مع القرآن في بيان التفصيل بعد الإجمال في هذه الصياغة، كما أنّ الحديث بني - أيضاً - على السؤال والجواب من خلال الحوار بين جبريل عليه السلام وبين رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام .

وللأسئلة موقع جليل في باب العلم، وفي باب صناعة العلم، وهي السبيل إلى انتقاء المعرفة وتمحيصها، وتكاد تكون نشأة العلوم إجابات عن تساؤلات أُلحّت على نفوس من أنشأوا هذه العلوم .

ولأن المسألة تحرك السواكن وتهيج الهواجع، وكأنها الريح تهب كالإعصار فتنتفض شجرة المعرفة .

والأسئلة تعني الفت والإثارة، ووضع المشكلة بين يدي الطالب، ثم كيف يتعامل معها ويبحث لها عن جوابات، وهذا هو طريق نمو المعرفة، وطريق تجديد المعرفة واستمرار المعرفة، وطريق تخلق المعرفة من قلب المعرفة^[55] .



سادساً: دفع ما يوهم التعارض:

في حديث: « لا حسد إلا في اثنتين »

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلط على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها » متفق عليه .

وعن ابن عمر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آتاء الليل وآتاء النهار، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آتاء الليل وآتاء النهار » [56] متفق عليه .

وجاء عن سالم عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آتاء الليل وآتاء النهار، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آتاء الليل وآتاء النهار » [57] .

من المعلوم أن تطلعات النفس البشرية وأمانيتها غير محدودة، فقد يراها المسلم عند غيره فيتمناها لنفسه، ولما كان المولى يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير بأحوال النفوس؛ جاء النهي عن ذلك حتى لا يفرط الإنسان في تتبع ما عند غيره فقال تعالى: ﴿ **ولا تمننوا ما فضل الله به بعضكم على بعض** ﴾ [58] [النساء آية-٣٢] .



وجاء الحديث الشريف هنا فعجل بتحديد ما ينبغي الحرص عليه، وحدد اثنتين دون
غيرهما من الخصال لشرفهما وأهميتهما .

فأحدهما هو: منهج حياة كل مسلم وهو القرآن الكريم،

والآخر هو: عصب الاقتصاد وهو المال، والمقصود به هنا المذول في سبيل الله .

ولا مريب أن في ذلك إشارة إلى الترغيب فيهما لعظيم أثرهما في الفرد والمجتمع .

ولما كان مثل ذلك يحتاج إلى شدة إقناع وقوة تأكيد وتقرير في النفس بُني التعبير
على أسلوب القصر وطريقه النفي والاستثناء في سياق الإجمال؛ ليأتي التفصيل والتوضيح
بعد ذلك؛ فيتمكن المعنى في النفس فضل تمكن، ويكون أشد رسوخاً وثباتاً في
الأذهان .

وكان البيان النبوي يريد أن يقطع على النفس كثرة تطلعاتها، ويوجهها إلى ما ينبغي
أن تمناه وتغبطه، فحدد لها ما ينبغي أن يكون .

ولكن الحديث في ظاهره ما يوهم التعارض في نقطتين:

الأولى: كيف يحصر الحسد في اثنتين مع أن الحاسد يحسد في كثير .

الأخرى: إن الرواية الأولى جمعت بين المال والحكمة . والرواية الثانية جمعت بين
القرآن والمال فيكون مجموع الخصال ثلاثة، وليس اثنتين كما نص الحديث، والثلاثة هي:
المال، والحكمة، والقرآن .



والحقيقة أنه لا يوجد تعارض على الإطلاق بين الروايتين .

فالمراد بالحسد هنا هو الغبطة، لأنَّ الحسد مذموم ومنهي عنه شرعاً بنص القرآن والسنة .

يقول الراغب: " والحسد تمنى نروال نعمة من مستحق لها، وربما كان مع ذلك سعي في إزالتها . وروى: « المؤمن يغبط والمنافق يحسد » [159] .

أمَّا الغبطة: أن يرى النعمة فيتمناها لنفسه من غير أن تزول عن صاحبها، وهي محمودة . فالحاسد يحسد غيره في كل شيء، ولا يهدأ له بال عند ما يرى الخير عند غيره .

ومن ثم فإنَّ حصر الحسد الحقيقي في اثنتين مناف للحقيقة والواقع ولم يقل به أحد . فتأكد حمل لفظ الحسد على المجاز أو الكناية كما سيتضح بعد قليل .

يقول ابن حجر: " وأمَّا الحسد المذكور في الحديث فهو الغبطة وأطلق الحسد عليها مجازاً " .

ويقول العيني: " فإن قلت ما في الاثنتين غبطة وهو غير الحسد فكيف يقال: لا حسد ؟ قلت: أطلق الحسد وأمراد الغبطة من قبيل إطلاق اسم المسبب على السبب " .

ونقل عن الخطابي قوله: معنى الحسد هنا شدة الحرص والرغبة، كنى بالحسد عنهما لأنها سببه والداعي إليه، ولهذا سماه البخاري اغتباطاً، وقد جاء في بعض طرق هذا الحديث ما يبين ذلك فقال: " ليتني أوتيت ما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل . . " [160] .



وإذا كان إطلاق الحسد على الغبطة مجازاً؛ فهو من قبيل المجاز المرسل، ويكون من باب الإطلاق والتقييد؛ فقد ذكر مطلق الحسد وقيده بالغبطة في هاتين الخصلتين .

وجوز ابن حجر والعيني حمل الحسد على الحقيقة، فيقول ابن حجر: "ويجوز حمل الحسد في الحديث على حقيقته، على أن الاستثناء منقطع، والتقدير نفي الحسد مطلقاً، لكن هاتان الخصلتان محمودتان، ولا حسد فيهما على الحقيقة"^[61] .

ويقول العيني: "وفيه قول بأنه تخصيص لإباحة نوع من الحسد وإخراج له عن جملة ما خطر منه، كما رخص في نوع من الكذب وإن كان جملة محظورة؛ فالمعنى لا إباحة في شيء من الحسد إلا فيما كان هذا سبيله، أي لا حسد محمود إلا هذا"^[62] .

فقد حمل الحسد على الحقيقة قياساً على إباحة الكذب في مواقف معينة ذكرتها السنة المطهرة منها: عند لقاء الأعداء، وفي الصلح بين المتخاصمين، وبين الرجل ونرجته .

وإن كان هذا الرأي في ظاهره مقبولاً لكنني أرجح حمل الحسد هنا على الكناية كما ذكر الخطابي من قبل، وكما جاء في لسان العرب: "والعرب تكني عن الحسد بالغبطة"^[63] .

ومما يؤكد أن المراد بالحسد هو الغبطة ما جاء في رواية أبي هريرة رضي الله عنه: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فسمعه جامر له فقال: ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل»^[64] .



ويقول القرطبي: "وقد يوضع الحسد موضع الغبطة لتقاربهما، أي لا غبطة أعظم ولا أحق من الغبطة لهاتين الخصلتين، وخص هاتين الخصلتين بالذكر، وخص الخير فيهما إدعاءً للإشارة إلى عظم أمرهما ومبالغة في فضلهما" [65].

وجملة «لا حسد إلا في اثنتين» فيها إيجاز بالحذف، والتقدير: لا حسد محمود، والمعنى: لا حسد محمود في شيء إلا في خصلتين اثنتين.

يقول أبو البقاء العكبري: "لا بد من تقدير الخصلة؛ لأن اثنتين هما خصلتان" [66].

وكذلك قوله: «رجل» فيها إيجاز بالحذف، حيث حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. والتقدير: خصلة رجل.

مما سبق يتأكد لنا عدم الحصر في اثنتين، كما أن القصر هنا ليس حقيقياً ولكنه قصر إضافي مبني على المبالغة والإدعاء؛ لأن هناك خصلاً من الخير لها من المكانة والفضل مثل ما لهاتين الخصلتين المذكورتين في الحديث مثل: الجهاد والشهادة والتفقه في الدين وغيرها.

ومما يؤكد ذلك قول ابن حجر: "ولا يلزم من الحديث أفضلية المقرري على الفقيه، لأن المخاطبين بذلك كانوا فقهاء، ولا يلزم كذلك أن يكون المقرري أفضل ممن هو أعظم عناءً في الإسلام كالمجاهد، والمرابط، والآمر بالمعروف والناهي عن المنكر؛ لأن ذلك دائر على النفع المتعدي إلى الغير، فمن كان حصوله عنده أكثر كان أفضل" [67].



ومما يوهم ظاهره التعارض بين رواية «القرآن» ورواية «الحكمة» وكان ثالثهما "المال" فيكون مجموع الخصال ثلاثة أي: القرآن والحكمة والمال، وما جاء في الحديثين لفظ «اثنتين» وليس ثلاث.

والحق أن ليس ههنا تعارض، فهذه نظرة عجلى؛ لأن إمعان النظر يقضي بعدم إيهام التعارض، فالحكمة كما قال جمهور العلماء: هي القرآن، ومن ثم تكون الخصال اثنتين، وليس ثلاث.

يقول الألويسيُّ عند قوله تعالى: ﴿واذكرن ما يتلى عليكم من آيات الله والحكمة﴾ (الأحزاب-٣٤).

"وقال جمع: المراد بالآيات والحكمة القرآن، وهو أوفق بقوله سبحانه" [68].

وأوردَ الراغب قول ابن عباس في آية الأحزاب السابقة والحكمة: هي علم القرآن ناسخه ومنسوخه محكمه ومتشابهه [69].

ويقول ابن حجر: اللام في "الحكمة" للعهد، لأنَّ المراد بها القرآن [70].

وقال العيني: "قوله: «الحكمة» المراد بها القرآن كما جاء في حديث أبي هريرة: «لا حسد إلا في اثنتين» [71].

مما سبق يتأكد لنا أن معنى الحكمة في الحديث هو القرآن، ومن ثم تتحدد الخصال في اثنتين هما منطوق العدد في الحديث، وبهذا يدفع التعارض وينزل.



ويبقى لذكر الحكمة خصوصية في هذا المقام، وهو أن الحكمة ذكرت لتحديد وتوضيح المقصود من تلاوة القرآن والغرض من التلاوة، فالمقصود الأسمى - بلا شك - هو تدبر معاني القرآن ومعرفة علومه وهذا معنى من معاني الحكمة .

إذا تلتقي الروايتان حول مقصود واحد هو تلاوة القرآن مع العلم والعمل به . وليس مجرد تلاوة فقط .

ويقول الكرماني: "إن الحكمة تدل على علم دقيق محكم والقضاء بين الناس وتعليمهم، فإنهما من خلافة النبوة، ثم إن لفظ الحكمة إشارة إلى الكمال العلمي، ويقضي إلى الكمال العملي، وبكليهما إلى التكميل" [172] .

نتقل إلى موضع آخر يوهم في ظاهره أن بين العبارتين تخالفاً أو تعارضاً وهي قول الرسول الكريم ﷺ في رواية مسلم: «مرجلٌ آتاهُ اللهُ القرآنُ فهو يقوم به آتاء الليل وآتاء النهار» [173]، وفي رواية البخاري: «مرجلٌ آتاهُ اللهُ القرآنُ فهو يتلوه آتاء الليل وآتاء النهار» [174] .

تقول: لا تخالف بين لفظي: «يقوم به»، وبين «يتلوه»؛ لأن المقصود من جملة: «يقوم به» هو أن يعمل به مطلقاً، وهو أعم من التلاوة، سواء كان في الصلاة أم خارجها، وأعم من تعليمه والإقتاء به .

وكذلك الغرض من قوله: «فهو يتلوه» التلاوة مع العمل به، ومن ثم لا شبهة تخالف أو تعارض بين اللفظين .



ثم تتواصل بلاغة النبوة في هذا المقام مع الجمع بين المال والقرآن والحكمة.

يقول الكرماني: "واعلم أنّ الفضيلة إمّا داخلية وإمّا خارجية، وأصل الفضائل الداخلية العلم، وأصل الفضائل الخارجية المال" [175].

ونلاحظ أنّ مرواية قدمت "مالاً" على "الحكمة"، ومرواية قدمت "القرآن" على "المال".

فعندما قدم القرآن على المال فهو من باب التذلي من الشرف إلى المشروف.

وعندما قدم المال يكون من باب التبرقي، أو أنّ ذلك سيق للحض على الاشتغال بالقرآن، فقدم في كل ما سيق له الحديث، وذكر الآخر بالتبع، أو أن ذلك على وجه التفنن في التعبير [176].

ونكر كلمة «مالاً» للتعظيم والتعظيم والشيوع؛ فيشمل ما قل منه أو كثير.

وتظهر بلاغة الاحتراس في قوله: «في الحق» ليخرج التبذير والإسراف المذموم.

والتعير بقوله: «فساطه» للدلالة على قهر النفس المجبولة على الشح، والاتتصار عليها.

وقوله: «هلاكته» مبالغة في كثرة الإلتفاق، وأنه لا يبقى من ماله شيئاً، ومن ثم

يستحق الغبطة على ذلك.



"وتأمل كلمة «ساطه على هلكته»، وكلمة «في الحق» وعمق الدلالة وجلال الفعل، حتى إن الحسد الذي لا يصح في شيء، كأنه يمكن أن يجوز؛ لأنه الذي فيه يتنافس المتنافسون .

وتأمل -أيضاً- يقضى بها ويعلمها، وكيف جعل القضاء بها مقدماً على تعليمها؛ لأن القضاء بها أشق من تعليمها، ولأنه واجب قبل تعليمها، بل هو جزء من تعليمها . وضياح هذه القاعدة التي دل عليها تقديم «يقضي عليها» على تعليمها، هو الذي جعل أثر تعليمنا أثراً شاحباً؛ لأننا نعلم بألسنتنا ثم نعلم الحكمة قبل أن نقضي بها^[77] .



سابعاً: دفع ما يوهم التعارض العددي بين:

حديث: «أربع كلهن فاسق يقتلن في الحل والحرم»

وحديث: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم»

عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «أربعُ كلهن فاسق يقتلن في الحل والحرم: الحداة، والغراب، والفارة، والكلب العقور» ^[178].

مرؤى البزار من طريق أبي رافع قال: بينما رسول الله في صلته إذ ضرب شيئاً فإذا هي عقرب فقتلتها، وأمر بقتل: العقرب، والحية، والفارة، والحداة للمحرم ^[179].

وعنها رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الحية، والغراب الأبقع، والفارة، والكلب العقور، والحديا».

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قالت حفصة نروح النبي صلى الله عليه وسلم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خمس من الدواب كلها فاسق لا حرج على من قتلن: العقرب، والغراب، والحداة، والفارة، والكلب العقور» ^[180].

حدثنا أبو عوانة عن يزيد بن جبير قال: سألت رجل ابن عمر ما يقتل الرجل من الدواب وهو محرم قال: حدثني إحدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يأمر بقتل الكلب العقور، والفارة والعقرب، والحديا، والغراب، والحية قال: وفي الصلاة -أيضاً- ^[181].



لقد أوجب الشرع الحنيف الدفاع عن النفس حتى في أقدس الأماكن وأطهرها وهو الحرم؛ فأباح بوحى من السماء على لسان الصادق المعصوم: قتل ما يهدد المسلم في حياته من الدواب؛ دفاعاً عن النفس .

وإذا كان قتلها في الحرم مباحاً؛ فإن جواز قتلها في غيره أولى، بنص حديث النبي ﷺ: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم» .

وجاء عدد هذه الدواب التي أباح الشرع قتلها متعددة ومتنوعاً ومتفاوتاً في العدد، فقد جاء العدد أربعاً في أكثر من رواية مرة صريحاً "أربع " وأخرى خالية من العدد .

وجاء العدد "خمس" بروايات متعددة، وجاء ذكر العدد "خمس" في صدر كل رواية وإن تعددت أنواع المعدودات، واختلفت في كل رواية على ما سيتضح بعد قليل .

وإذا كان اختلاف العدد في البيان النبوي يرجع إلى اختلاف الأحوال والأزمان والأشخاص ومقتضيات الأمور وما فيه مصلحة العباد؛ فإنه لا منافاة ولا تعارض بين الروايات؛ لأن ذكر القليل لا يناه في الكثير؛ فالعدد في كل رواية لا يراد به الحصر والقصر، ومن ثم لا يصح الوقوف عند عدد معين دون الآخر؛ لأن ذلك يعد قصوراً في الفهم يترتب عليه فوضى في الفتوى؛ نظراً للعجلة وعدم التريث والتدقيق في فهم القضية بأكملها من خلال تتبع مجموع الروايات في الموضوع الواحد .



وإذا دققنا النظر وأمعناه في كل مروايةٍ سنجد ما ينزل اللبس والغموض ويحل ما أشكل بكل يسر وسهولة.

فإنَّ مجموع الروايتين التي ذكرت العدد "أربعاً سواء كان مصرحاً بالعدد "أربع" أم كان خالياً منه؛ جاء المعدود ستاً وليس أربعاً.

فقد ذكرت الرواية التي صرحت بالعدد "أربع" الحداة، والغراب، والفامرة، والكلب العقور.

والرواية الأخرى: بينما مرسل الله ﷺ في صلاته إذ ضرب شيئاً فإذا هي عقرب فقتلها، وأمر بقتل العقرب، والحية، والفامرة، والحداة للمحرم [182].

فالرواية الأولى خلت من ذكر العقرب والحية، وانفقت الثانية مع الأولى في ذكر: الفامرة والحداة، فيصير المجموع ستاً وهي: الحداة، والغراب، والفامرة، والكلب العقور، والعقرب، والحية.

ولو تأملنا كذلك الروايات التي نصت على العدد "خمس"؛ نجد أن المعدود ستاً، وليس خمساً وهي: العقرب، والفامرة، والكلب العقور، والغراب الأبقع، والحداة، والحية.

وبذلك يتفق هذا العدد "ست" مع ما جاء في حديثٍ أخرجه مسلم عن شيبان عن أبي عوانة ولفظه: "سأل رجل ابن عمر ما يقتل الرجل من الدواب وهو محرم؟ فقال: "حدثني



إحدى نسوة النبي ﷺ أنه كان يأمر بقتل الكلب العقور، والفأرة، والعقرب، والحداة والغراب، والحية، قال: "وفي الصلاة -أيضاً- [83]."

وقد جاءت مرواية أخرى ذكرت فيها الدواب "ستاً"، ولكنها ذكرت "السبع" زيادة عما ذكر في الروايات السابقة؛ فيصير بذلك عدد الدواب التي أمر بقتلها "سبعاً".

كما جاء ذكر "السبع" في مرواية الترمذي من حديث أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يقتل المحرم: السبع العادي، والكلب العقور، والفأرة، والعقرب، والحداة، والغراب» [84].

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند ابن خزيمة وابن المنذر زيادة عما سبق ذكره "الذئب، والنمر"؛ فيصير العدد بهذا الاعتبار "تسعاً" [85]. وهي: "العقرب، والحية، والفأرة، والحداة، والغرب الأبقع، والسبع، والذئب، والكلب العقور، والنمر".

ومما يؤكد على أن العدد لا يقف عند هذا الحد؛ اتفاق جمهور العلماء على إحقاق غير هذه الأعداد المذكورة في الروايات السابقة بها في هذا الحكم؛ لكونها مؤذية أو لكونها مما لا يؤكل، فيجوز قتل كل مؤذ معتد مخيف مثل: الأسد، والفهد، وغيرها.

والأساس في ذلك: جواز قتل كل من كان الأذى والعدوان فيه طبعياً متأسلاً فيه، فيدخل فيه كل من كان كذلك.



وقال الإمام النووي: "واتفق جماهير العلماء على جواز قتلهن في الحل والحرم والإحرام. واتفقوا على أنه يجوز للمحرم أن يقتل ما في معناهن" [186].

وفي ضوء ذلك قال الإمام مالك في تفسير الكلب العقور الذي أمر بقتله في الحرم: "إنَّ كل ما عقر النَّاس وعدا عليهم وأخافهم مثل: الأسد، والنمر، والفهد، والذئب، فهو الكلب العقور" [187].

ومما يؤكد أن مثل: الأسد داخل في جملة الكلب العقور؛ قول النبي ﷺ: «اللهم سلط عليه كلباً من كلابك، فقتله الأسد» [188].

مما سبق يتضح لنا عدم صحة الوقوف عند العدد "أربع" أو العدد "خمس"؛ لأن العدد فيهما غير حاصر وغير مقصود لذاته؛ إذ لو أن قصد الرسول الكريم ﷺ حصر العدد في "أربع" أو في "خمس"؛ لتعين حتماً أن يكون المعدود من الدواب التي أمر بقتلها كذلك "أربع" أو "خمس"، أو كما حدد الرسول الكريم؛ لأنَّ هذا يُنافي بلاغة النبوة. فإذا كان المقصود تحديد العدد في "أربع" أو في "خمس" وجاء المعدود غير حاصر لذلك؛ يعد ذلك تعارضاً وتناقضاً، وحاشاً أن يكون الأمر كذلك في حق أبلغ البلغاء وأفصح الفصحاء الذي لا ينطق عن الهوى.

ومن ثم يتأكد لنا بالحجة الدامغة عدم إرادة الحصر هنا، ومن ثم يدفع توهم التعارض وينزول.



قد يفرض سؤال؛ إذا كان العدد غير حاصر وغير مقصود لذاته فلماذا ذكر العدد "أربع"، ثم ذكر العدد "خمس" وست؟

نقول كما هو مقرر ومعروف أن الرسول ﷺ يراعى الأحوال ومقتضياتها، ويراعى عقول المخاطبين؛ فقد يدوله أمور في أول الأمر فيقضي فيها بعدد معين، ثم يعلم بعد ذلك بعلم إلهي؛ فيقضي بعدد أكبر من واقع حياة الأمة ويثبتها.

فقد ذكر العدد "أربع" أولاً، ثم تين له أن غير هذه الأربعة يشترك معها في الحكم. فذكر الخمس، ثم تين له بعد ذلك أن غير الخمس يشترك معها في الحكم، فذكر "ستاً"، وكذلك يقال في "ست" وفي "سبع"، وفي غيرها.

ونضيف إلى ما سبق أن إباحت قتل الأكثر يدل على ثبوت الحكم في الأقل، ومن ثم يتأكد عدم التعارض. ويتأكد أيضاً عدم صحة حصر قتل كل مؤذ من الدواب في عدد معين.

واقصر الرسول الكريم ﷺ على العدد: "أربع"، والعدد: "خمس"، و"ست"؛ لأنها أشد ضرراً، وأكثر أذى، وأقواها قتلها بالإنسان من غيرها.

وكذلك هي أكثر مخالطة للناس، ومن ثم يعم أذاها، ويقوى خطرها؛ فتكون أكثر تهديداً لحياة الإنسان ومعاشه، ولهذا عجل بذكرها.



ونلاحظ في كلام النبوة وصف الدواب بأنها فواسق، ولفظة "الفسق" غير محببة للنفس المؤمنة لأنها توحى بالبشاعة، وكان هذه الدواب المذكورة امرت كبت إثمًا عظيمًا وجرماً كبيراً استحققت عليه أن ترمى به كالفاسق من البشر.، ولما لا؟ أليست هذه الدواب مؤذية تهدد حياة البشر؟ وتجعلهم غير آمنين على أنفسهم.

وإذا كانت الأحاديث وصفت هذه الدواب بأنها فواسق فكيف بالإنسان العاقل المكلف؟

إنها إشارة من طرف خفي لبنى البشر جميعاً؛ بأن كفوا أذاكم عن إخوانكم، وأحقتوا دماءكم، وكونوا عباد الله إخواناً؛ حتى لا تكونوا من الفاسقين.

وأصل الفسق: هو الخروج عن الطاعة والاستقامة.

تقول العرب: فسقت الرطبة عن قشرها: إذا خرجت.

وفي الحديث: أنه سمي الفأرة فويسقة، تصغير فاسقة لخروجها عن جحرها على الناس وإفسادها.

يقول صاحب اللسان: "وإنما سميت الدواب فواسق على الاستعارة لخبثهن، وقيل لخروجهن عن الحرمه في الحل والحرم، أي: لا حرمه لهن"^[189].



ويقول النووي: "فسميت هذه فواسق لخروجها بالإيذاء والإفساد عن طريق معظم الدواب، وقيل لخروجها عن حكم الحيوان في تحريم قتلها في الحرم والإحرام" [190].

كما نلاحظ وصف الغراب بالأبقع في بعض الروايات، وجاء مطلقاً دون وصف في بعضها، وهنا يحمل المطلق على المقيد، فيكون الحكم خاصاً بالأبقع الذي في ظهره وبطنه بياض، وهو الذي يأكل الجيف، وهو أشد أذى، وأن هذا النوع يتبدأ بالأذى دون غيره.

فإذا ثبت بالدليل القاطع والبرهان الساطع أن نوعاً آخر من الغربان يلحق الأذى بالإنسان ويفتك به ويهدد حياته؛ فإنه يأخذ حكم الأبقع في إباحة قتلها؛ لما عليه جمهور العلماء في إلحاق غير هذه الدواب بها في هذا الحكم.

وإنما ذكر الغراب والمحاداة مع الدواب وهما طائران؛ لأنهما يذبان على الأرض؛ وكذلك من باب التغليب.

وأما عن الكلب العقور فيقول النووي: "وقال جمهور العلماء: ليس المراد بالكلب العقور تخصيص هذا الكلب المعروف؛ بل المراد هو كل عادٍ مفترس غالباً كالسبع والنمر، والذئب والفهد ونحوها" [191].

تلك كانت بلاغة النبوة وما أجملها من بلاغة!



ثامناً : دفع ما يوهم التعارض بين ..

حديث : « صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة »

وحديث : « صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة »

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: « صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة ».

وفي رواية: « صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفذ ».

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة ».

وفي رواية: « صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة ».

لقد حرص الإسلام على وحدة المسلمين، وعلى بث مروح التعاون بينهم، وغرس المودة والمحبة في نفوسهم؛ فشرع صلاة الجماعة لهم، وخصها بمنزلة فضل؛ ترغيباً وتشجيعاً على المسارعة في آدائها والمحافظة عليها، بل ضاعف الأجر والثواب لمن بكر وانتظر الصلاة، وجعل ذلك بمنزلة الرباط في سبيل الله.

وتواردت نصوص عدة في ميدان هذا الثواب والفضل لصلاة الجماعة عن المنفرد في

صلاته.



وجاءت الزيادة في رواية، "بخمس وعشرين درجة"، وفي رواية أخرى: "سبع وعشرين".

وقد يتوهم واهم أن بين هذه الروايات تنافياً وتعارضاً.

والحق الذي لا مرية فيه أنه لا يوجد تعارض بين هذه الأحاديث، فالأمر سهل وميسور لمن تدبر وتتبع ووعى مراد النبوة في هذا الشأن، وفهم مرامي السياقات ومقتضيات الأحوال.

وكما هو معلوم أن العدد لا مفهوم له عند جمهور الأصوليين "وقد ألف الأصوليون أن يقولوا في كتبهم: إن العدد لا مفهوم له، وهو قول له دلالاته التشريعية دون نزاع" [192].

وكذلك فإن ذكر العدد الأقل لا ينافي الأكثر، فإذا ثبت الأجر والفضل في سبع وعشرين؛ فإن ثبوت الفضل في خمس وعشرين أولى وأكد، أي: أن العدد الزائد يعطي الحكم للأقل.

إِنَّ اللَّهَ □ أَخْبَرَ نَبِيَّهُ ﷺ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ بِخَمْسٍ وَعَشْرِينَ، ثُمَّ تَفَضَّلَ عَلَى أُمَّةٍ الْحَبِيبِ بَعْدَ ذَلِكَ وَنَرَادَ الْفَضْلَ إِلَى سَبْعٍ وَعَشْرِينَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْفَضْلَ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَكُونُ بِالزِّيَادَةِ لَا بِالنَّقْصَانِ.

كما أن رواية: « صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته، وصلاته في سوقه بضعاً وعشرين درجة » [193] تزيد إيهام التعارض؛ لأن البضع من ثلاثة إلى تسعة على



الأمر جرح، ومن ثم يصدق على خمس وعشرين، وعلى سبع وعشرين، فينزول بذلك التناهي بين الروايتين .

ويمكن أن يقال: الزيادة ترجع إلى اختلاف أحوال المصلين في التبكير والخشوع وحسن الأداء وتمامه وفق مراد الشرع الحنيف .

والدليل على ذلك حديث النبي ﷺ: « أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم فأبعدهم ممشي، والذي ينتظر الصلاة حتى يصلها مع الإمام أعظم أجراً من الذي يصلها ثم ينام» [94] .

ولا مانع عندي من أن يكون هذا الرأي هو أوجه الآراء لوجود الدليل، ويمكن أن يضم إليه الرأي القائل: بأن الزيادة هنا خاصة بصلاة العشاء وصلاة الفجر لحصول المشقة فيهما، ومحضور ملائكة الليل والنهار في صلاة الفجر خاصة .

وهناك أحاديث نبوية تدل على ذلك مثل: « من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل، ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما قام الليل كله» [95] .

وقد مرجح الحافظ ابن حجر أن تكون الزيادة خاصة بالصلاة الجهرية، والنقصان للصلاة السرية بقوله: " وهذا الوجه عندي أوجهها" [96] . ولست معه في هذا الرأي لعدم وجود الدليل .



وأما وجه قصر أبواب الفضيلة على خمس وعشرين، أو سبع وعشرين؛ فإن المرجع في حقيقة ذلك إلى علوم النبوة التي قصرت عقول الألباب عن إدراك حقيقتها كلها، جمالها وتفصيلها.

ولعلّ الفائدة فيما كشفت به حضرة النبوة هي: اجتماع المسلمين مصطفىين كصفوف الملائكة المقربين، والافتداء بالإمام وإظهار شعائر الإسلام وغيرها [197].



تاسعاً: دفع توهم التعارض بين :

حديث: «الإيمان بضع وستون شعبة»

وحديث: «الإيمان بضع وسبعون شعبة»

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الإيمان بضع وستون شعبة، والحياة شعبة من الإيمان».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الإيمان بضع وسبعون شعبة والحياة شعبة من الإيمان».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياة شعبة من الإيمان» [198].

تحت هذه الأحاديث وتحض على الاجتهاد في العبادة؛ حتى يتحصل كمال الإيمان المنجي صاحبه من الوقوع في المهالك والمعاصي، ومن ثم يقربه إلى الله □، وينال به الرضا كل الرضا.

كما وضحت الأحاديث مراتب الإيمان، ونصت على عدد شعبه في اختلاف واضح بين الروايات.



وجاءت كلمة "الإيمان" هنا معرفة لإفادة التفخيم والتعظيم من شأن الإيمان، وإفادة أن المقصود هو الإيمان الكامل. فبحصول المسلم على هذه الشعب صار إيمانه كاملاً، وفي ذلك حث على الاجتهاد في الحصول على هذه الدرجة، وفصل بين جملة الإيمان بضع - وجملة "الحياة شعبة...". بقصد التشريك في الحكم، وجاء بالواو لدالاتها على مطلق الجمع.

وقد أطلق اسم الإيمان على الأعمال من باب إطلاق الأصل على الفرع، فشبّه الإيمان بشجرة مثمرة ذات فروع وأغصان، وما كان لهذه الشجرة أن تؤتي ثمارها إلا بسلامة وصحة فروعها وأغصانها.

والأغصان والفروع هي شعب الإيمان التي وضحت الأحاديث مراتبها؛ فجعلت أفضلها وأعلاها قول: لا إله إلا الله. فهي كلمة التوحيد التي لا يصح شيء من الشعب إلا بعد صحته.

وجاءت أدناها إمطة الأذى عن الطريق. ولما ذكر أعلى مراتب الإيمان وأدناها؛ فهم من ذلك أن الحياة أوسطها.

وأفرد الحياة بالذكر؛ لأنه الجالب والداعي لخصال الخير، والمانع من ارتكاب المعاصي.

وتأتي أهمية الحياة في أنه ما وجد في شيء إلا نرانه، وما اتسرع من شيء إلا عابه وشانه، فإذا فقد الإنسان الحياة فعل المعاصي وارتكب كل قبيح.



ويوضح ذلك حديث النبي ﷺ: « إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ ».

وقد دَلَّ التعريف الغوي والشرعي للحياء على شيء من ذلك .

فالحياء في اللغة: انقباض النفس عن القبائح، أو تغير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يعاب به .

وفي الشرع: خلق يبعث على اجتناب القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق [199].

ولما كان الحياء سبباً في إبعاد صاحبه عن المعاصي والذنوب؛ صار مثل الإيمان الذي يمنع صاحبه من الوقوع في المعاصي والآثام .

وذكر شراح الحديث وعلماء الأثر: أنه إنما جعل الحياء من الإيمان وإن كان غير نية؛ لأنه قد يكون تخلقاً واكتساباً كسائر أعمال البر، وقد يكون غير نية، ولكن استعماله على قانون الشرع يحتاج إلى اكتساب ونية وعلم فهو من الإيمان لهذا؛ ولكونه باعثاً على أفعال البر، ومانعاً من المعاصي .

وأفرد الحياء بالذكر؛ لأنه كالدااعي إلى سائر الشعب؛ فإنَّ الحي يخاف فضيحة الدنيا وفضاعة الآخرة؛ فينترجر عن المعاصي ويمتثل الطاعات كلها .

ولا يُقال: رب حياء يمنع عن قول الحق أو فعل الخير، فكيف يكون ذلك من

الإيمان؟



والجواب: إنَّ ذلك ليس حياءً شرعيًّا، بل هو عجز ومهانة، وتسميته حياءً من إطلاق بعض أهل العرف، أطلقوه مجازاً لمشابهته الحياء الحقيقي [100].

وجاء عدد شعب الإيمان متفاوتاً بين الروايات ما بين: "بضع وستون"، و: "بضع وسبعون" مع عدم التناهي بينهما.

وقد مرجح بعض أهل العلم رواية "بضع وستون"، وبعضهم مرجح رواية "بضع وسبعون".

لكن لا أمرى وجهها ولا فائدة لهذا التبرجح مادامت الروايات كلها صحيحة.

وقد يوهم هذا الاختلاف في عدد شعب الإيمان تعارضاً؛ ولكن يدفع هذا التوهم بما تقرره عند أهل العلم بما يأتي:

أولاً: إن ذكر العدد الأقل لا يناه في العدد الأكثر.

ثانياً: إن الرسول ﷺ: أخبر أولاً ببضع وستين"، ثم أعلم بالزيادة فأخبر بها بعد ذلك ببضع وسبعين.

ثالثاً: لم يرد الحصر بحقيقة العدد، ولكن المراد هو الكثير دون التعديد، كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ (التوبة- ٨٠)، ولو أراد الرسول الكريم ﷺ التحديد لم يُبهم.



والعرب تستعمل السبعين كثيراً في باب المبالغة، وعلى هذا القول تكون شعب الإيمان لا نهاية لها لكثرتها، ومن ثم يصعب حصرها في عدد معين.

وقد تكلف بعض العلماء بحصر شعب الإيمان فوجدها في القرآن والسنة تسعاً وسبعين، وظن أن هذا العدد هو مراد النبي ﷺ في الكتاب والسنة.

ومرد عليه بأن ذلك مراد النبي ﷺ صعوبة، ثم لا يلزم معرفة أعيانها على التفصيل، ولا يقدح في جهل ذلك في الإيمان؛ إذ أصول الإيمان وفرعه معلومة محققة.

والإيمان بأن هذا العدد واجب يجب علينا الإيمان به، وإن لم نعرف أعيان جميع أفرادها، كما تؤمن بالملائكة وإن لم نعرف أعيانهم وأسماءهم ^[101].

وبذلك يُنتفي إيهام التعارض بين الروايات، وأجيب على مشكل هذا الحديث، وحاشا أن يكون تعارضاً قد خرج من بين شفيعي النبي ﷺ ولكن التعارض في الأفهام والعقول التي تستقبل هذه الأعداد على غير مراد النبوة، وعلى غير وعي وإدراك بما ينبغي أن يكون عليه الجمع بين الروايات.



تعقيب وخاتمة

بعد هذه المعاشة الممتعة والمفيدة مع نماذج للتركيب العددي في البيان النبوي التي اختلفت فيها الأعداد صراحة، وأوهم ظاهرها ما يفيد التعارض؛ ثبت بالدليل القاطع والبرهان الساطع عدم وجود تعارض بين هذه الأحاديث.

وإذا كان الله عز وجل قد عصم القرآن الكريم من التعارض ونزعه عن كل نقص؛ كذلك عصم الأحاديث النبوية الشريفة من التعارض؛ لأنها بوحى من الله عز وجل مثلما كان القرآن وحياً.

وكشف البحث عن أن اختلاف الأعداد وتباينها كان بسبب مراعاة النبي صلى الله عليه وسلم لأحوال المخاطبين وأحوال السائلين، فذكر ما يليق بهم من حيث الفائدة الأثر والأكل لهم، وليس المراد المحصر في كل حالة بعينها.

وإن تعدد الروايات ورد في أمرنة متفرقة وأحوال مختلفة ومتباينة، فبعضها يجيب عن سؤال، وبعضها يكشف عن حالة معينة تحتاج إلى توضيح وتصحيح، وبعضها مجسب ما يتجدد له من العلم فيخبر به صلى الله عليه وسلم.

وقد اعتمد البحث في دفع ما يوهم ظاهره التعارض على ما تقرره عند أهل العلم. كما يتم الدفع من خلال مفهوم دلالات الألفاظ وسياقاتها المتعلقة بالتركيب العددي.



وكشف البحث -أيضاً- عن أن تقديم العدد يأتي عندما يكون الأمر منصباً على توضيح العدد، فيأتي به في أول الكلام.

وعندما يكون الغرض والسياق مهتماً بالمعدود؛ يأتي بالمعدود أولاً.

وكشف البحث عن بلاغة التركيب العددي الذي جاء معظمها في سياق الإجمال والتفصيل.

كما كشف البحث عن أمور بلاغية أخرى مثل:

- بناء بعض صيغ التركيب العددي على أسلوب القصر، وأسلوب الشرط، وأسلوب الاستفهام.
- تعانق القرآن مع البيان النبوي في تفصيل الإجمال.
- دلالة بعض صيغ التركيب العددي على التعجيل ببيان حكم شرعي.
- ذكر البيان النبوي أساساً من الأسس التعليمية والتربوية تتعلق بالعالم والمتعلم، وكيفية الحوار بينهما، وتأكيد قيمة السؤال والجواب، وبيان أثرهما في انتقاء المعرفة وتمحيصها.

والحمد لله الذي يسر وأعان!



الهوامش:

[1] الجامع الصحيح لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ج١ ص ٢٧-٢٨ تحقيق: محب الدين وآخرون-المكتبة السلفية- القاهرة- الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ج١ ص ١١١- تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي- دار الريان للتراث- القاهرة- الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

[2] ينظر الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري ص ٨٣ تحقيق محمد عيون السود ط ٢/١٤٢٤/٢٠٠٢ دار الكتب العلمية بيروت- والمفردات في غرب القرآن للراغب الأصبهاني مادة: أي. كتاب الجمهورية.

[3] صحيح البخاري بشرح الكرماني ج١ ص ١٤٧- بتصرف دار إحياء التراث العربي بيروت- ط ٢/١٤٠١-١٩٨١م.

[4] فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج١ ص ١١٣ الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م دار الريان للتراث- القاهرة.

[5] لسان العرب مادة: نفق طبعة دار المعارف.

[6] شرح صحيح البخاري للكرماني ج١ ص ١٤٩- بتصرف.

[7] المفردات في غرب القرآن مادة: نفق.



[8] نظر عمدة القامري شرح صحيح البخاري للإمام العيني ج ١ ص ٢٢٢ دار إحياء التراث العربي بيروت.

[9] نظر صحيح البخاري بشرح الكرماني ج ١ ص ١٤٧، وينظر فتح الباري ج ١ ص ١١٢.

[10] صحيح مسلم ج ١ ص ٧٨ الحديث ١٠٨، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. مطبعة دار إحياء الكتب العربية.

[11] سابق ج ١، ص ٨٥ والحديثان رقم ١٢٨ - ١٢٩، ومختصر صحيح مسلم ص ١٩، ٢٠ تحقيق أحمد شمس الدين - دار الكتب العلمية بيروت.

[12] صحيح مسلم بشرح النووي ج ٢ ص ٤٧ - بتصرف دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان الطبعة الرابعة - بدون.

[13] صحيح البخاري بشرح الكرماني ج ١ ص ١٥١.

[14] الإيضاح على البغية ج ٤ ص ١٨ مكتبة الآداب.

[15] صحيح مسلم ج ١ ص ٧٨ تحقيق: محمد فؤاد عبد الله الباقي دار إحياء الكتب العربية. بدون.

[16] صحيح مسلم ج ١ ص ٨٥.

[17] المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي ج ١ ص ٢٥١ تحقيق: محي الدين ديب وآخرون - دار ابن كثير - دمشق ط ٢٠١٤/٥١٩٩٩م.



[18] صحيح مسلم بشرح النووي ج٢ ص٤٨٠ .

[19] صحيح البخاري بشرح الكرماني ج١ ص١٥١، وينظر عمدة القاري للعيني / ج١ ص٢٢١ .

[20] صحيح البخاري ج٤ ص٢٩ دار الجيل بيروت . اللؤلؤ والمرجان ص٦٣٢، مختصر صحيح مسلم للحافظ المنذري ص٥٧٩ دار ابن كثير ط٢ دمشق/بيروت ١٤١٩هـ/١٩٩٩م .

[21] الموطأ للإمام مالك بن أنس ج١ ص٢٠٨ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء الكتب العربية - الجمالية - القاهرة . بدون

[22] اللؤلؤ والمرجان ص٦٢٩ .

[23] مختصر صحيح مسلم ص٥٨٢ .

[24] السابق ص٦٢٩، ص٥٨٢ .

[25] اللؤلؤ والمرجان ص٦٢٩، مختصر صحيح مسلم ص٥٨٢ .

[26] مختصر صحيح مسلم ص٥٨١ .

[27] المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ج٣ ص٧٥٧ .

[28] فتح الباري ج٦ ص٥٢ .

[29] فيض القدير شرح الجامع الصغير للعلامة محمد المناوي ج٢ ص٢٢٩، ٢٣٠ دار الفكر للطباعة والنشر .

[30] عمدة القاري للعيني ج٤ ص١٢٧-١٢٨ .



- [31] اللؤلؤ والمرجان ص ٦٩٩ .
- [32] مختصر صحيح مسلم ص ٤٧٣ .
- [33] ينظر أساس البلاغة ومفردات الراغب مادة "خفق" .
- [34] المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ج ٥ ص ٤٨٨ .
- [35] مختصر صحيح مسلم ص ٤٧٢ تحقيق أحمد شمس الدين - دار الكتب العلمية - بيروت .
- [36] الكوكب الدراري بشرح صحيح البخاري ج ٧ ص ٥٢ .
- [37] فتح الباري ج ١٠ ص ١١٧ ، وعمدة القاري ج ٨ ص ١٣ .
- [38] عمدة القاري ج ٨ ص ٩ .
- [39] اللؤلؤ والمرجان ص ٦٧٣-٦٧٤ .
- [40] مشكاة المصابيح مع شرحه مرقاة المفاتيح للخطيب التبريزي ج ٥ ص ٤٣٢ المكتبة الإسلامية-شبكة المعلومات-(الإنترنت) .
- [41] صحيح مسلم ج ١ ص ٢٢٣ .
- [42] اللؤلؤ والمرجان ص ١٠١-١٠٢ .
- [43] صحيح مسلم ج ١ ص ٢٢٣ ، ومختصر صحيح مسلم ص ١٢٠ .
- [44] فتح الباري ج ١٠ ص ٣٥٢ .
- [45] اللؤلؤ والمرجان ص ١٠١-١٠٢ .



- [46] دليل الفالحين ج ٣ ص ٥٧٥ .
- [47] فتح الباري ج ١٠ ص ٣٤٩-٣٥٠ .
- [48] مختصر صحيح مسلم ص ٦ .
- [49] البخاري بشرح الكرماني ج ١ ص ١٩٩ ، وعمدة القاري ج ١ ص ٢٩٣ .
- [50] المفهم لما أشكل للقرطبي ج ١ ص ١٥٤-١٥٥ .
- [51] السابق ج ١ ص ١٥٥ .
- [52] عمدة القاري ج ١ ص ٢٨٢ ، وفتح الباري ج ١ ص ١٥٠ .
- [53] المفهم لما أشكل ج ١ ص ١٥٥-١٥٦ .
- [54] فتح الباري ج ١ ص ١٥١ ، وعمدة القاري ج ١ ص ٢٩٣ .
- [55] شرح أحاديث من صحيح البخاري د/ محمد أبو موسى ص ٢٤٠ ، ٢٤١ بتصرف - الطبعة الأولى ١٤٢١-٢٠٠١ م مكتبة وهبة - القاهرة .
- [56] اللؤلؤ والمرجان ص ٢٣٨ .
- [57] مختصر صحيح مسلم ص ١١٨٧ .
- [59] مفردات الراغب ج ١ ، ص ١١٨ .
- [60] عمدة القاري ج ٢ ، ص ٥٧ .
- [61] فتح الباري ج ١ ، ص ٢٠١ .



[62] عمدة القاري ج ٢، ص ٥٧.

[63] لسان العرب مادة: غبط.

[64] فتح الباري ج ١، ص ٢٠١، المنهل الحديث ج ٤، ص ٥٧. موسى لاشين، دامر الشروق ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠١م.

[65] المفهم ج ٦، ص ٥٣٣ - ٥٣٥.

[66] إتحاف الحثيث بإعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث لأبي البقاء العكبري ص ٦٣٧ تحقيق محمد إبراهيم سليم، مكتبة ابن سينا - القاهرة - بدون.

[67] تقرأ عن كتاب: المنهل الحديث د. موسى لاشين ج ٤، ص ٨، ٩.

[68] تفسير مروح المعاني ج ٢٢، ص ٣٠.

[69] مفردات الراغب ج ١، ص ١٢٨.

[70] فتح الباري ط ١، ص ٢٠١.

[71] عمدة القاري، ج ٢، ص ٥٧.

[72] البخاري، بشرح الكرماني ج ٢، ص ٤٣.

[73] مختصر صحيح مسلم ص ١١٨٧.

[74] اللؤلؤ والمرجان ص ٢٣٨.

[75] صحيح البخاري بشرح الكرماني، ج ٢، ص ٤٣.



- [76] دليل الفالحين ج ٢، ص ٥٠٨ بتصرف.
- [77] شرح أحاديث من صحيح البخاري د. أبو موسى ص ٢٩٥.
- [78] صحيح مسلم بشرح النووي ج ٨، ص ١١٣، الهيئة العامة للكتاب بالقاهرة ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م ومختصر صحيح مسلم ص ٢٤٠.
- [79] فتح الباري ج ٤، ص ٤٦.
- [80] صحيح مسلم ج ٨، ص ١١٣.
- [81] صحيح مسلم ج ٨، ص ١١٦.
- [82] فتح الباري ج ٤، ص ٤٦.
- [83] صحيح مسلم ج ٨، ص ١١٦، الهيئة العامة للكتاب - القاهرة ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م وفتح الباري ج ٤، ص ٤٣.
- [84] عمدة القاري ج ١٠، ص ١٨٣.
- [85] عمدة القاري، ج ١٠، ص ١٨٠، وفتح الباري ج ٤، ص ٤٤.
- [86] صحيح مسلم بشرح النووي، ج ٨، ص ١١٢.
- [87] موطأ الإمام مالك وشرحه تنوير الحوالك للسيوطي ص ٢٥٩.
- [88] عمدة القاري ج ٢، ص ١٨١، وفتح الباري ج ٤، ص ٤٨.
- [89] يُنظر لسان العرب، ومفردات الراغب، ومقاييس اللغة مادة: فسق.



[90] صحيح مسلم بشرح النووي ج ٨، ص ١١٤.

[91] صحيح مسلم بشرح النووي ج ٨، ص ١١٤.

[92] البيان النبوي ص ٢٢٥، د. محمد مرجب اليومي، دار الوفاء بالمنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

[93] مختصر مسلم ص ١٩٠.

[94] اللؤلؤ والمرجان ص ٢٠٥.

[95] مختصر صحيح مسلم ١٩١.

[96] فتح الباري ج ٢، ص ١٥٦.

[97] عمدة القاري ج ٤، ص ٢٥٩، وفتح الباري ج ٢، ص ١٥٦.

[98] اللؤلؤ والمرجان ص ٢٧، صحيح مسلم بشرح النووي ج ٢ ص ٣، ٦. مختصر صحيح

مسلم، ص ٣١. فتح الباري ج ١، ص ٦٧.

[99] مفردات الراغب، وعمدة القاري ج ١ ص ١٢٩، وفتح الباري ج ١، ص ٦٧.

[100] صحيح مسلم بشرح النووي ج ٢، ص ٥، عمدة القاري ج ١، ص ١٢٩/١٣٠ وفتح الباري

ج ١، ص ٦٨.

[101] ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ج ٢، ص ٤، وعمدة القاري ج ١، ص ٢٨، وفتح الباري

ج ١، ص ٦٨.



فهرس الأحاديث

الصحيفة	طرف الحديث
٦.....	حديث: آفة المنافق ثلاث
٦.....	حديث: أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً
٩.....	حديث: آفة المنافق بغض الأنصار، وآفة المؤمن حب الأنصار
٩.....	حديث: من علامات النفاق ثلاثة
٢١.....	حديث: الشهداء خمسة
٢١.....	حديث: الشهداء سبعة
٢٣.....	حديث: من قتل دون ماله فهو شهيد
٢٣.....	حديث: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله
٢٣.....	حديث: الطاعون شهادة كل مسلم
٢٧.....	حديث: حق المسلم على المسلم خمس
٢٧.....	حديث: حق المسلم على المسلم ست
٢٩.....	حديث: للمسلم على المسلم أربع خلال
٣٠.....	حديث: أمرنا رسول الله بسبع ونهانا عن سبع
٣٢.....	حديث: الفطرة خمس أو خمس من الفطرة



- ٣٢ حديث: عشر من الفطرة
- ٣٣ حديث: الدين النصيحة
- ٣٣ حديث: الدين المعاملة
- ٣٣ حديث: الحج عرفة
- ٣٥ حديث: من الفطرة حلق العانة، وتقليم الأظافر، وقص الشارب
- ٣٥ حديث: من الفطرة قص الشارب
- ٣٥ حديث: أربع من سنن المرسلين
- ٣٧ حديث: خمس لا يعلمهن إلا الله
- ٤٧ حديث: لا حسد إلا في اثنتين
- ٥٦ حديث: أربع كلهن فاسق
- ٥٦ حديث: خمس من الدواب كلهن فواسق
- ٦٤ حديث: صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة
- ٦٤ حديث: صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة
- ٦٥ حديث: صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته، وصلاته في سوقه بضعاً وعشرين درجة
- ٦٦ حديث: من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل
- ٦٦ حديث: أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم فأبعدهم مشى
- ٦٨ حديث: الإيمان بضع وستون شعبة



٦٨ حديث: الإيمان بضع وسبعون شعبة

٦٨ حديث: الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة

٧٠ حديث: إذا لم تستح فاصنع ما شئت



أهم المصادر والمراجع:

- إتخاف الحثيث بأعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث للعلامة أبي البقاء العكبري، تحقيق محمد إبراهيم سليم، مكتبة ابن سينا، مصر الجديدة بالقاهرة، بدون تاريخ.
- أساس البلاغة، للزمخشري تحقيق عبدالرحيم محمود، دار المعرفة بيروت - لبنان - بدون تاريخ.
- الإيضاح على البغية، للشيخ عبدالمتعال الصعيدي، مكتبة الآداب - بدون.
- البيان النبوي، د. محمد رجب البيومي، دار الوفاء المنصور - الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- الجامع الصحيح لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محب الدين وآخرون، المكتبة السلفية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.
- الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري، تحقيق محمد عيون السود، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٢م.
- الكوكب الدراري بشرح صحيح البخاري للكرمانى - شبكة المعلومات (الإنترنت).




- اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ، تأليف / محمد فؤاد عبد الباقي ،
مكتبة الرشد ، ناشرون - السعودية - الرياض - الطبعة الأولى ، ١٤٢٤ هـ -
٢٠٠٣ م .
- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصبهاني ، كتاب الجمهورية - بدون .
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر
القرطبي ، تحقيق محي الدين ديب وآخرون ، دار ابن كثير دمشق ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
- المنهل الحديث ، د . موسى شاهين لاشين طبعة الأزهر - بدون تاريخ .
- المنهل الحديث ، د . موسى شاهين لاشين ، دار الشروق ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٢ هـ -
٢٠٠١ م .
- الموطأ للإمام مالك بن أنس ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب
العربية ، الجمالية بالقاهرة - بدون .
- دليل الفالحين لمحمد بن علان المكي ، الطبعة الأولى ، دار الريان للتراث ،
القاهرة ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، للعلامة / شهاب الدين
الألوسي ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .
- شرح أحاديث من صحيح البخاري د . محمد أبو موسى ، مكتبة وهبة بالقاهرة ،
الطبعة الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .



- صحيح البخاري ، دار الجبل - بيروت - بدون تاريخ .
- صحيح البخاري بشرح الكرمانلي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- صحيح مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، مطبعة دار إحياء الكتب العربية - بدون تاريخ .
- صحيح مسلم بشرح النووي ، الهيئة العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .
- صحيح مسلم بشرح النووي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الرابعة ، بدون تاريخ .
- عمدة القاري ، شرح صحيح البخاري للإمام العيني ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - بدون تاريخ .
- فتح الباري ، شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الريان للتراث ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- فيض القدير شرح الجامع الصغير للعلامة المناوي ، دار الفكر للطباعة والنشر - بدون تاريخ .
- لسان العرب - طبعة دار المعارف - بدون تاريخ .



- مختصر صحيح مسلم للحافظ المنذري، دار ابن كثير الطبعة الثانية، دمشق، بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- مختصر صحيح مسلم، تحقيق أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية بيروت - بدون تاريخ.
- مشكاة المصابيح مع شرحه مرقاة المصابيح - للخطيب التبريزي - المكتبة الإسلامية - شبكة المعلومات (الإنترنت) . .
- معجم مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق عبدالسلام هارون، دار الجليل بيروت، بدون تاريخ.
- موطأ الإمام مالك وشرحه تنوير الحوالك، مطبعة مصطفى البابي الحلبي - بدون تاريخ.



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصحيفة
المقدمة	١
أولاً: دفع ما يوهم التعارض بين: حديث: «آية المنافق ثلاث»، وحديث: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً»	٥
ثانياً: دفع توهم التعارض بين: حديث: «الشهداء خمسة»، وحديث: «الشهداء سبعة»	٢٠
ثالثاً: دفع توهم التعارض بين: حديث: «حق المسلم علي المسلم خمس»، وحديث: «حق المسلم علي المسلم ست»	٢٦
رابعاً: دفع ما يوهم التعارض بين: حديث: «الفطرة خمس، أو خمس من الفطرة»، وحديث: «عشر من الفطرة»	٣١
خامساً: دفع توهم التعارض بين: حديث: «خمس لا يعلمهن إلا الله»	٣٦
سادساً: دفع ما يوهم التعارض بين: حديث: «لا حسد إلا في اثنتين»	٤٦
سابعاً: دفع ما يوهم التعارض بين: حديث: «أربع كلهن فاسق يقتلن في الحل والحرم»، وحديث: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم»	٥٥
ثامناً: دفع ما يوهم التعارض بين: حديث: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بنحو خمس وعشرين درجة»، وحديث: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة»	٦٣



تاسعاً: دفع ما يوهه التعارض بين: حديث: «الإيمان بضع وستون شعبة»، وحديث: «الإيمان بضع وسبعون شعبة»	٦٧
تعقيب وخاتمة	٧٢
الهوامش	٧٤
فهرس الأحاديث	٨٢
أهم المصادر والمراجع	٨٥
فهرس الموضوعات	٨٩



هذا الكتاب منشور في

